الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

دور التدقيق في إكتشاف الأخطاء والمخالفات المصرفية

دراسة حالة: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط cnep – بنك–

إعداد الطلبة:

– حميدة بابا عربي

– زكية بوترعة

– سعيد بوسنينة

تحت إشـــراف :

د : مفيد عبد اللاوي

د : بالقاسم بن خليفه

لجنة المناقشة

– زكريا دمدوم	**أستاذ محاضر صنف –أ–**	**رئيسا**
– مفيد عبد اللاوي	**أستاذ محاضر صنف –أ–**	**مشرفا ومقررا**
– بالقاسم بن خليفة	**أستاذ محاضر صنف –أ–**	**مشرفا ومساعدا**
– بشير زبيدي	**أستاذ محاضر صنف –أ–**	**مناقشا**

السنة الجامعية : 2018/2017

الإهداء

إلى التي تستحق رسم حروفها على جدار قلبي بصفاء روحها، إلى التي أراها في نفسي أغلى من نفسي، إلى النبع الذي استفاض حبا وحنانا إلى التي كانت معي بروحها وسهرت معي الليالي بطولها، إلى من أسكنتها قرة عيني أمي الغالية بارك الله في عمرها وجعلها لنا خير رفيق.... إلى من دفعني دائما إلى التحدي إلى الطيب الذي أفتخر به دائما بأني ابنته أبي الحبيب بارك الله في عمره وجعله سندا لنا في كل وقت.....إلى جميع إخوتي وأخواتي

الى كل من أعمامي وعماتي وأخوالي وخالاتي وكامل العائلة كما لا أنسى أصدقائي وصديقاتي وزملائي وزميلاتي

زكية بوترعة

الإهداء

الى

من أحرقت سنوات عمرها لكي تضيء إلي دربي وإلى من غمرتني بعطفها وحنانها وكانت أحسن مساعد وخير معين وسهرت من أجل راحتي أمي العزيزة حفظها الله ورعاها.

وإلى ركيزتي ومساندي خلال سنوات دراستي والذي كان لي نعم الأب الحنون أبي العزيز حفظه الله .

وإلى كل من إخوتي وأخواتي كل واحد باسمه وإلى كل من أعمامي وعماتي وإلى أخوالي وخالاتي

كما لا أنسى أساتذتي المحترمين الذين لم يبخلوا علينا بعلمهم ونصحائهم وتوجيهاتهم.

سعيد بوسنينة

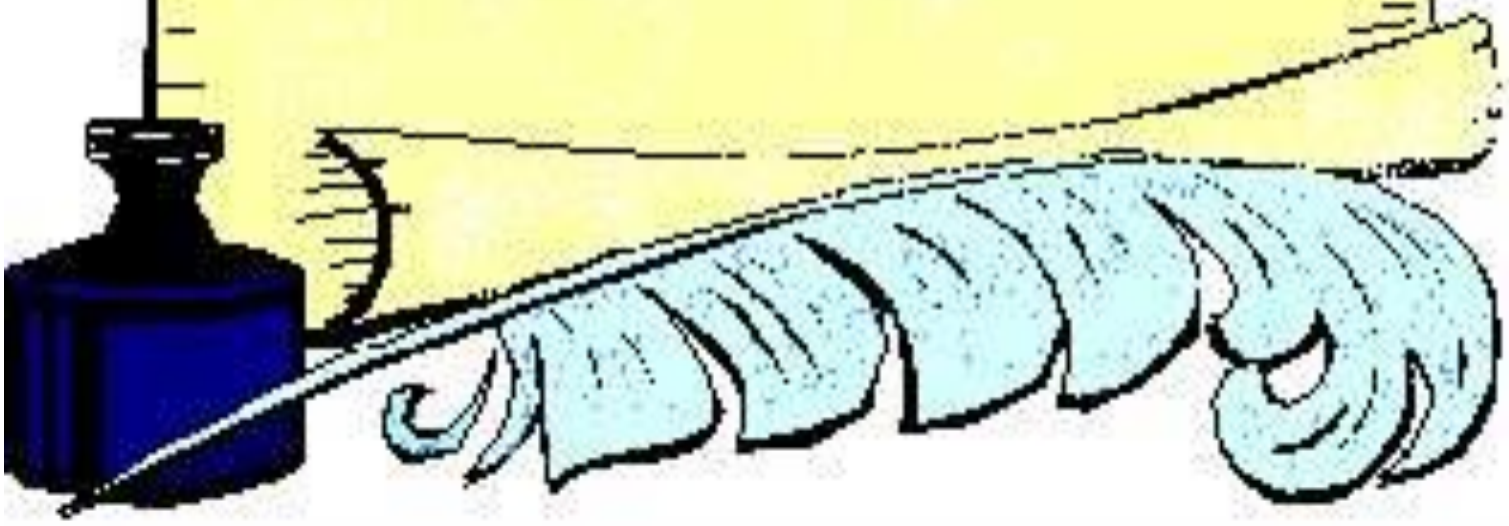

الإهداء

إلى التي تستحق رسم حروفها على جدار قلبي بصفاء روحها، إلى التي أراها في نفسي أغلى من نفسي، إلى النبع الذي استفاض حبا وحنانا إلى التي كانت معي بروحها وسهرت معي الليالي بطولها، إلى من أسكنتها قرة عيني أمـي الغالية بارك الله في عمرها وجعلها لنا خير رفيق....إلى المثل الأعلى إلى من أجاد دور البطل، إلى من دفعني دائما إلى التحدي إلى الطيب الذي أفتخر به دائما بأني ابنته أبي الحبيب بارك الله في عمره وجعله سندا لنا في كل وقت.....إلى جميع إخوتي وأخواتي إلى كل اسم أعرفه ويعرفني إلى كل الأساتذة جعلهم الله ذخرا لهذه الأمة وإلى كل من تحزن العين ويدمع القلب لفراقهم

حميدة بابا عربي

شكر وتقدير

نحمد الله الذي سخر لنا عباده المخلصين فأمدونا بالتوجيه والمساعدة راجين من الله العلي القدير أن يجعلها في ميزان الحسنات كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى الأساتذة الأفاضل بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي الذين رسموا لنا خط النجاح بنصائحهم المفيدة وخاصة الأستاذين الدكتور مفيد عبد اللاوي و باللقاسم بن خليفة و إلى جميع الأصدقاء و إلى جميع من كانوا سندا لنا طوال هذا المشوار

إلى كل من ساندني على انجاز هذا العمل المتواضع .

الملخص:

لقد قمنا في هذه الدراسة بتوضيح مدى مساهمة التدقيق في إكتشاف الأخطاء والمخالفات المصرفية في البنوك، من أجل ذلك وجب علينا توضيح العمليات الرئيسية التي يقوم بها المدقق في البنك ، من أجل إكتشاف الأخطاء والمخالفات المتعمدة وغير المتعمدة ويكون ذلك بأدلة إثبات قوية، وهذا بهدف تحقيق الأهداف المسطرة وحتى يتمكن البنك من التحكم في مختلف الوظائف يتطلب وجود تنظيم داخلي محكم وفعال.

إنطلاقا من القواعد الأساسية لمهمة التدقيق، إعتمدنا في الدراسة على المنهج الوصفي لتوضيح الدور الذي يلعبه التدقيق والأهمية التي يتميز بها، وذلك من خلال تسليطنا في الدراسة الميدانية على الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط cneb-بنك-

وخلصنا في بحثنا هذا إلى الدور الفعال الذي يلعبه التدقيق ومساهمته في إكتشاف الأخطاء والمخالفات .

الكلمات المفتاحية (التدقيق ، مدقق الحسابات ، المصارف ، الأخطاء ، المخالفات) .

Summary:

In this study, we have clarified the extent to which audit has contributed to the detection of banking errors and irregularities in banks. Therefore, we must clarify the main processes performed by the auditor in the bank in order to detect deliberate and unintentional errors and irregularities. The ruler, so that the bank can control the various functions, requires a tight internal regulation. Based on the basic rules of the audit function, we relied on the descriptive approach to clarify the role played by the audit and the importance of the audit. It is through our study in the field on the National Fund for Provision and Reserve Bank In this research, we concluded the active role played by the audit and its contribution to the discovery of errors and irregularities.

Keywords: (Audit ، Auditor ،Banks ، Errors ، Irregularities) .

الفهـرس

فهرس المحتويات

الإهداء	
كلمة شكر	
الملخص	
فهرس المحتويات	III III
فهرس الأشكال	II
فهرس الملاحق	IV
مقدمة	**أ ،ب، ج**
تمهيد	**5**
I- الإطار النظري للتدقيق	
1-1- ماهية التدقيق	6
1-1-1- مفهوم التدقيق وأهميته وأهدافه	6
1-1-2- معايير التدقيق المتعارف عليها	8
1-1-3- مبادئ التدقيق وأنواعها	12
1-1-4- فروض التدقيق	15
1-2- الإطار النظري للأخطاء والمخالفات المصرفية	16
1-2-1 - مفهوم الخطأ وأسباب إرتكابه	16
1-2-2- أنواع وخصائص الأخطاء المصرفية	17
1-2-3- مفهوم المخالفات المصرفية	20
1-2-4- إجراءات منع و كشف الأخطاء والمخالفات المصرفية	20
1- 4 - إجراءات العملية لتدقيق في البنوك	22
1-3-1- التعرف على البنك .	22

1-3-2- تقييم نظام الرقابة الداخلية للبنوك .	22
1-3-3- أدلة الإثبات في البنوك .	24
1-3-4- إعداد تقرير المراجعة للبنوك .	24
1-3-5- مدى مسؤولية مراجع الحسابات في اكتشاف الأخطاء وكيفية تصحيحها	27
خلاصة الفصل	30
II- دراسة حالة بالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.	
تمهيد	32
2-1- التعرف على الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط ومحيط عمله (نبذة عامة عن الصندوق ومحيط عمله)	33
2-1-1- تعريف بالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	33
2-1-2- الهيكل التنظيمي وتنظيم مديرية التفتيش والتدقيق للبنك.	35
2-1-3- مهام الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.	37
2-2- مراحل التدقيق على عمليات الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.	37
2-2-1- تقييم نظام الرقابة الداخلية للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.	38
2-2-2- أدلة الإثبات في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.	42
2-2-3- إعداد تقرير التدقيق للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.	48
2-2-4- مرحلة متابعة التوصيات.	51
خلاصة الفصل	52
الخاتمة	53
قائمة المراجع	57
الملاحق	

فهرس الأشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	المعايير المتعارف عليها للتدقيق	12
02	الهيكل التنظيمي لصندوق الوطني للتوفير والإحتياط	35
03	رسالة مهمة	38

فهرس الملاحق:

الرقم	العنوان
01	جدول يوضح الفروقات الموجبة للعمليات الجرد
02	الفروقات السالبة لعملية الجرد
03	جدول يوضح الفروقات السالبة لكل حساب
04	محضر يبين إغلاق عمليات الجرد
05	محضر عمليات الجرد في اللجنتين (1) و(2)
06	المقاربة البنكية لحساب الخزينة
07	المقاربة البنكية لحساب البريد الجاري
08	نموذج السحب والإيداع

مقدمة

شهد العالم تطورات إقتصادية كبيرة وفي مختلف الجوانب، حيث أصبح العالم كدولة صغيرة في ظل نظام العولمة ، ومع تطور النظام المؤسساتي وتعقيده يظهر هذا جليا خلال انفصال الملكية عن التسيير وبتالي لم يعد المالك أي تدخل في المؤسسة من ناحية تسييرها ومراقبتها ، فأصبح للمؤسسة مجلس إدارة وأنظمة داخلية تسيره ، ومن أجل إضفاء وإعطاء أكثر مصداقية في الأعمال التي تقوم بها المؤسسة جاءت مهنة التدقيق .

وتعد فترة الكساد العالمي سنة 1929 م وما رافقتها من إفلاس للعديد من الشركات والتلاعب بالحسابات السوية للشركات تضاعفت وسائل التدقيق ، فقد قامت بورصة نيويورك لجنة خاصة بالسوق المالية والتي ألزمت كل مؤسسة عضو في البورصة أن تتأكد وتتحقق من حساباتها عند خبراء الخارجيين وذلك بهدف حماية مصالح المساهمين والأطراف الأخرى وبتالي فقد ساهمت الأزمات والفضائح المالية في ترسيخ مفهوم وصورة التدقيق في المؤسسات الإقتصادية .

إن وجود معايير مهنية خاصة بمهنة التدقيق وإستخداماتها من طرف مدقق الحسابات أثناء كل مرحلة من مراحل إجراء عملية التدقيق ، والتي توضح هل من الإمكان إحتواء القوائم المالية على أية حالة من حالات الأخطاء والتلاعبات و المخالفات والتي ترتكب نظرا لعدة أسباب وذلك أثناء قيامهم بأعمالهم داخل المؤسسة حيث أصبح التدقيق ضروري لا مفر منه والذي من خلاله يمكن لمختلف الأطراف الداخلية والخارجية التزويد بمختلف المعلومات التي تساعدهم في إتخاذ القرارات .

ظهر الإهتمام بمهنة التدقيق بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة ، لما له أهمية كبيرة في إعطاء صورة حقيقية لوضعية المؤسسة من جميع النواحي المالية والمحاسبية والتنظيمية وتقييم نظامها الرقابي الداخلي .

الإشكالية الرئيسية

ومن مما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية :

ما مدى مساهمة التدقيق في إكتشاف الأخطاء والمخالفات المصرفية؟

التساؤلات الفرعية

من خلال الإشكالية الرئيسية يمكننا طرح التساؤلات الفرعية التالية :

- ما هو التدقيق ؟وما هي أدواره ؟
- كيف يتم إكتشاف الأخطاء والمخالفات المصرفية ؟
- مدى مساهمة التدقيق في إكتشاف الأخطاء والمخالفات المصرفية؟

الفرضيات

- التدقيق هو عملية فحص يقوم بيها شخصا مستغلا ومحايد، ومهمته الأساسية المصادقة على القوائم المالية .
- يتم إكتشاف الأخطاء والمخالفات المصرفية عن طريق العمليات الرقابية.
- يساهم التدقيق في عملية الكشف عن الأخطاء والمخالفات المصرفية .

ممبررات إختيار الموضوع

- الرغبة في هذا الموضوع بعد دراسته في مقياس التدقيق البنكي .
- بحكم أن الموضوع يدخل في تخصصنا.
- يساعدنا هذا الموضوع في الحياة العملية .

أهمية الموضوع

تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع في كونها تدرس المواضيع الحساسة في المؤسسة (البنوك) ، حيث أنها تقوم بمعالجة مختلف الأعمال التي تقوم بها المؤسسة وإظهار أي تجاوزات تكون قد حدثت والعمل على تصحيحها من أجل إتخاذ قرارات صائبة نابعة من صدق القوائم المالية محل التدقيق .

أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف التالية :

- معرفة الدور الذي يحققه التدقيق في إكتشاف الأخطاء والمخالفات والتلاعبات .
- التعرف على الأخطاء والمخالفات والعمل على تصحيحها مما يعطي أكثر ثقة في القوائم المالية .

منهجية الدارسة والأدوات المستخدمة :

من أجل الوصول إلى النتائج المرجوة ، والإجابة على الإشكالية المطروحة ، استعملنا المنهج الوصفي في الجانب النظري لتوضيح مفهوم التدقيق وكذا الدور الذي يلعبه من أجل إظهار الأخطاء والمخالفات المصرفية ، أما الأدوات المستخدمة فإعتمدنا على جمع المعلومات من الكتب والمذكرات ، أما في الجانب التطبيقي تناولنا دراسة حالة في بنك (الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط) حيث أخذنا مختلف المعلومات من المصدر الداخلي من خلال دراسة و متابعة كيفية إكتشاف الأخطاء والمخالفات والتلاعبات التي تطرأ في البنك .

الدراسات السابقة

لقلة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع البحث تحديدا ، إستعرضنا هذين الدراستين الشبيهتين في بعض الجوانب ذات صلة بموضوع البحث والتي تخص دور التدقيق في إكتشاف الأخطاء والمخالفات وتمثلت في:

- الطالب جمال منصر ، **موضوع مسؤولية مراجع الحسابات في الكشف عن الغش والأخطاء في القوائم المالية**،مذكرة مقدمة لإستكمال ماستر أكاديمي ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،شعبة علوم التسيير، تخصص تدقيق محاسبي ، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، 2014-2015 والذي توصل إلى نتائج متمثلة في أن على مراجعي الحسابات أن يلتزموا بمعايير الدولية لمراجعة القوائم المالية الأمر الذي يعزز قدرتهم على إكتشاف الغش في القوائم المالية، كما تبين أن هناك مشاكل ومعوقات تؤثر على قيام مراجع الحسابات بأدائه المسؤولية المهنية على الوجه المطلوب ،كما يتحمل جزء من المسؤولية المهنية إذا لم يبذل العناية المهنية والشك المهني اللازم والحذر المهني كما توصل إلى ضرورة وجود نظام رقابة سليم وفعال يمنع حالات الغش في القوائم المالية

- مُحَّد الإمام عبد الله أحمد، **مسؤولية المراجع الخارجي في التحقق من عدالة القوائم المالية وكشف الأخطاء والمخالفات** ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا ، 2016 م حيث أثبت إلتزام المراجع الخارجي بالمسؤولية المهنية يساعد على تحقيق عدالة قوائم المالية وإلتزامه بالمسؤولية المهنية يساعده على كشف الأخطاء والمخالفات والإعداد الجيد لأوراق العمل يساعد في تقليل فرص إرتكاب الأخطاء في القوائم المالية .

حدود الدراسة :

تنحصر حدود الدراسة فيما يلي

الحدود الزمانية : كانت فترة إجراء الدراسة التطبيقية ممتدة من (2018/04/15 إلى 2018/05/13) .

الحدود المكانية : تمثلت في وكالات الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط لكل من الوادي ، ورقلة و غرداية

صعوبات الدراسة :

- وجدنا صعوبة في الحصول على المعلومة لأن القطاع البنكي سري وحساس .
- صعوبة الحصول على التقرير الذي أعده محافظ الحسابات عن البنك .

هيكل الدراسة

للتطرق إلى أهم عناصر هذا الموضوع ، قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلى فصلين أساسيين وهما :

الفصل الأول : والذي جاء بعنوان : **الإطار النظري للتدقيق** ويتضمن ثلاثة مباحث فالمبحث الأول خصصناه إلى التعرف على التدقيق من تعاريف وأهدف وأهمية وأنواع وفروض وأهم معايير التدقيق المتعارف عليها .

الفصل الثاني : وكان هذا الفصل دراسة ميدانية على وكالات الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط الثلاثة الوادي –ورقلة – غرداية . والذي نوضح فيه دور التدقيق في كشف المخالفات والتلاعبات التي تقع في البنك .

الفصل الأول : الإطار النظري للتدقيق

تمهيد

خلال هذا الفصل سنتطرق إلى ماهية التدقيق والتي سوف نوضح فيها مفهوم التدقيق وأهميته وأهدافه وكذا معرفة معايير التدقيق المتعارف عليها، وأيضا لمبادئ وأنواع وأهداف التدقيق ومن جهة ثانية سنتعرف على إلى مفهوم الأخطاء والمخالفات وإجراءات منع وكشف الأخطاء والمخالفات في البنوك وفي أخر الفصل سنوضح الإجراءات التي يقوم بها المدقق خلال القيام بمهامه وإكتشاف الأخطاء والمخالفات المصرفية من أجل إعطاء أكثر مصداقية لعمليات البنك والتي من خلالها يمكن تقييمه .

1-1 : ماهية التدقيق

لقد تطور التدقيق بسبب توسع المؤسسات وتعقد وظائفها ، وهذا ما أدى إلى صعوبة مراقبة الملاك لتسيير المؤسسة من خلال التدفقات المالية وكذا الحاجة إلى مراجعة القوائم المالية للمؤسسة التي تساعدهم في اتخاذ القرارات ولذلك تطرقنا في هذا المبحث إلى مفهوم التدقيق وأهميته وأهدافه وكذا المعايير المتعارف عليها المستخدمة وفي آخر المبحث لجأنا إلى توضيح مبادئ التدقيق وأنواعه .

1-1-1 : مفهوم التدقيق وأهميته و أهدافه:

أ- هناك عدة تعاريف فمنها :

"هو فحص المعلومات أو البيانات المالية من قبل شخص مستقل ومحايد لأي مؤسسة بغض النظر عن هدفها وحجمها أو شكلها القانوني."[1]

وهناك من يرى أن التدقيق هو :" عملية منتظمة وموضوعية للحصول على أدلة إثبات وتقويمها فيما يتعلق بحقائق حول وقائع وأحداث اقتصادية وذلك للتحقق من درجة التطابق بين تلك الحقائق والمعايير المحددة وإيصال النتائج إلى مستخدمي المعلومات المهتمين بذلك التحقق"[2]

وأما جمعية المحاسبين الأمريكية ذهبت إلى أبعد من ذلك وعرفت التدقيق على أنه : "عملية منظمة للحصول على القرائن المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية وتقديمها بطريقة موضوعية لغرض التأكد من درجة مسايرة هذه العناصر للمعايير الموضوعية ثم توصيل نتائج ذلك إلى الأطراف المعنية" [3].

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن التدقيق: هو كل عمليات الفحص التي يقوم بها مهني محترف خارجي ومستقل بهدف الإدلاء برأي فني محايد عن مدى سلامة وشفافية القوائم المالية ومدى مطابقتها للمستندات والدفاتر.

ب- أهمية التدقيق :

إن ظهور الثورة الصناعية في القرن التاسع عشر أحدث تغيرات جذرية في عالم الصناعة والتجارة بصفة خاصة وفي مجالات الحياة بصفة عامة، فتحول المصنع الصغير إلى مؤسسة كبيرة ذات نشاطات متنوعة ووسائل مختلفة فتعددت أشكال المؤسسات من الناحية القانونية وكذلك من ناحية النشاط فظهرت المؤسسات ذات الامتداد الإقليمي والوطني وتبعها ظهور المؤسسات متعـددة الجنسيات فكان لابد من إحالة الأمر لذوي

[1] هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن،2000 م ،ص20.

[2] خالد أمين عبد الله ، **التدقيق و المراقبة في البنوك** ، دار وائل للنشر،عمان ، الأردن ، 1998م، ص13 .

[3] محمد سمير الصبان ، محمد عبد الله عبد العظيم هلال ، **الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2000م ، ص 17.

الاختصاص من مسيرين وماليين واستلزم وجود رقابة تحمي أموال المستثمرين من تعسف المسيرين ، وهنا بدأت تتجلى أهمية التدقيق داخل المؤسسات سواء كانت خارجية تتم بواسطة أفراد من خارج المؤسسة ومراجعة داخلية تتم بواسطة أفراد من داخل المؤسسة، فأصبح المدقق بمثابة الساهر على مدى إثبات صحة ودقة وسلامة القوائم المالية والختامية ومدى إمكانية الاعتماد عليها.

ويعتمد المستثمرون على هذه القوائم عند إتخاذ قراراتهم الإستثمارية وتوجيه مدخراتهم إلى ما يحقق لهم أكبر عائد ممكن ولكي تكون هذه القرارات والتوجيهات سليمة يجب أن تعكس هذه القوائم معلومات يمكن الوثوق بيها .

كما تعتمد البنوك على هذه القوائم المالية المدققة من قبل هيئة فنية محايدة عند قيامها بدراسة الوضعية المالية والمركز المالي الحقيقي للمؤسسة عند طلب هذا الأخير لمجموعة من التسهيلات الائتمانية منها أو طلب قروض[1].

وينبغي أن نذكر الهيئات الحكومية المختلفة وأجهزة الدولة المحددة التي تعتمد اعتمادا كليا على البيانات الحسابية في أغراض كثيرة نذكر منها التخطيط الإستراتيجي، التنفيذ والإشراف والمراقبة على المؤسسات التي لها مساس بالمرافق العامة وفرض الضرائب المختلفة وتحديد الأسعار وبعض السلع والخدمات الضرورية وتقرير المنح....الخ.

ومن ناحية أخرى تقوم معظم الشركات بطلب الحصول على قروض من البنوك ومؤسسات الإقراض وقبل أن توافق هذه البنوك على منح تلك القروض فإنها تقوم بفحص وتحليل المركز المالي ونتيجة الأعمال لتلك الشركات وذلك لضمان قدرة على سداد تلك القروض مع فوائدها في المواعيد المحددة . [2]

ج– أهداف التدقيق :

من خلال التطور التاريخي لأهداف التدقيق ومضمونه المهني نلاحظ التغير الهائل الذي طرأ على هذه الأهداف ، فكانت عملية التدقيق وسيلة لإكتشاف ما قد يوجد في الدفاتر والسجلات من أخطاء ومخالفات وغش وتلاعب وتزوير ولكن تغيرت هذه النظرة بتطور الحاجة المتزايدة إلى الثقة أكثر في المعلومة التي تعتبر الركيزة الأساسية في إتخاذ القرار لمستعملي القوائم المالية النهائية للمؤسسة .

ويمكن بوجه الإجمال حصر الأهداف التقليدية للتدقيق في نواحي عدة أهمها :[3]

- التأكد من دقة وصحة البيانات المحاسبية المثبتة في دفاتر المشروع وسجلاته وتقرير مدى الإعتماد عليها .
- الحصول على رأي فني محايد حول مطابقة القوائم المالية لما هو مقيد بالدفاتر والسجلات
- إكتشاف ما قد يوجد بالدفاتر من أخطاء أو غش.

[1] – صديقي مسعود ، أحمد نقار، **المراجعة الداخلية** ، مطبعة مزوار، الجزائر ، 2010 م، ص 19 ، 20 .

[2] – يوسف محمود جربوع ، **مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق** ، مؤسسة الوراق ، عمان ، 2000 م، ص 8،9.

[3] – خالد أمين عبد الله ، **علم تدقيق الحسابات الناحية النظرية والعملية** ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان،الأردن ، 2004م ، ص 13 ، 14 .

– تقليل فرص الأخطاء و الغش عن طريق زيارات المراجع المفاجئة للمشروع وتدعيم أنظمة الرقابة الداخلية .

أما في الوقت الحالي فقد توسعت أهداف التدقيق الحديثة لتشمل :[1]

– مراقبة الخطط الموضوعة ومتابعة تنفيذها .

– تقييم نتائج أعمال المشروع بالنسبة إلى الأهداف المرسومة .

– تحقيق أقصى كفاية إنتاجية ممكنة عن طريق منع الإسراف في جميع نواحي نشاط المشروع.

1–1–2– : المعايير التدقيق المتعارف عليها .

تعتبر معايير التدقيق أهم الأسس التي يعتمد عليها في عملية المراجعة وبتالي فهي الإطار العام الذي من خلاله يقوم المراجع بإستخدام الإجراءات للوصول للأهداف الواجب تحقيقها وفي هذا الإطار سوف نوضح بين ثلاثة أقسام أساسية من المعايير المتعارف عليها في مجال التدقيق وهي :

1– المعايير الشخصية (عامة)

2– معايير الفحص الميداني (العمل الميداني)

3– معايير التقرير (قواعد وضع التقرير)

1– المعايير الشخصية :

وهي معايير تخص شخص مراجع الحسابات من خلال دوره المحوري في عملية المراجعة وتتضمن المعايير الشخصية للمراجعة كل من :

أ– معيار تأهيل المراجع (تأهيل العلمي والعملي) .

ب– معيار إستقلال المراجع.

ج– معيار العناية المهنية الملائمة.

أ– معيار تأهيل المراجع :

ويتمثل في هذا المعيار الجانب المتعلق بالتأهيل المهني للمراجع إلا أنه هناك شرطا أساسيا أن يكون تأهيله العلمي مطلبا أخر هو إستمرار تأهيله العلمي والمهني ومنه يمكن القول أن التأهيل المتكامل يعتمد على ثلاثة عناصر أساسية وهي : – التأهيل العلمي – التأهيل المهني — التأهيل المستمر.

فمن حيث التأهيل العلمي فلابد على المراجع الحصول على درجة علمية مناسبة تسمح له بمعرفة أسس المحاسبة وبعض مجالات العلوم الأخرى كبحوث العمليات والإحصاء من أجل أداء مهامه التقليدية وأداء كذلك خدماتة

[1] زبيدي البشير ،محاضرات في مقياس التدقيق البنكي ، تخصص إقتصاد نقدي وبنكي ، قسم العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي ، 2018/2017 ، بدون صفحة.

غير التقليدية التي تسند إليه مع هذا فإن التأهيل العلمي لا يقتصر على مجرد الحصول على شهادة في التخصص، أما التأهيل المهني للمراجع فإنه يتمثل في ضرورة تدريب المحاسب قبل ممارسته المهنية ممارسة كافية يمكنه بإلمام أكبر قدر من متطلبات المهنية، أما بالنسبة للتعليم المستمر يتيح للمراجع التعرف على أحدث الإصدارات المهنية الدولية والمحلية وكذا آخر ما يصدر في مجال الإفصاح المحاسبي .

ب- قاعدة الإستقلال :

تتوقف على إستقلاليته وحياده في إبداء رأيه و لا يوجد درجات في عدم الإستقلال ، يجدر التفرقة بين نوعين من الإستقلال فالأول يخص الإستقلال المهني وهو ضروري لممارسة المهنة، وتحكمه معايير ذاتية يخص مما يؤدي إلى التحرر من الرقابة أو السلطة العليا إذ يعتمد على نفسه ولا يكون تابعا لعملية إبداء الرأي والثاني خاص بإستقلال التدقيق فهو مرتبط بعملية إبداء الرأي في القوائم المالية ، ويعني ذلك إلتزام المدقق بالموضوعية وعدم التحيز عند إبداء رأيه .[1]

ج- قاعدة العناية المهنية الملائمة :

تتعلق هذه القاعدة بما يقوم به المدقق وعلى درجة ودقة القيام بمهامه، ويسترشد المدقق في تحديد مستوى العناية المهنية الملائمة بدراسة مسؤولياته القانونية والمهنية ، هذه العناية تتطلب فحص إنتقادي لكل مستوى من مستويات الإشراف على العمل الذي يتم وتتطلب فحص إنتقادي لكل مستوى من مستويات الإشراف على العمل الذي يتم وتتطلب أداء مهني يتفق مع حجم وضخامة وتعقيدات عملية التدقيق إلى إستخدام العينات والخيارات فإن كل بند يتم إختياره للاختبار يجب أن يتم فحصه بعناية مهنية مناسبة [2].

2- معايير الفحص الميداني :

وهي التي تخص العمل الميداني والمعايير المطبقة والمعتمدة ميدانيا في تطبيق المراجعة وفي هذا الإطار نجد معايير العمل الميداني تشتمل على ثلاثة معايير وهي :

المعيار الأول : التخطيط السليم للعمل والإشراف الملائم على المساعدين

وتتطلب أولا اختيار المساعدين المناسبين ثم ضرورة تنفيذ عملية التدقيق وفقا لخطة ملائمة، فمسؤولية القيام بقدر كاف من التخطيط المسبق تقع على المدقق ومساعديه وذلك لتوفير أساس سليم لعملية التدقيق الفعالة، إذ يجب إعداد برنامج تدقيق لكل عملية للتأكد من تحديد خطوات العمل الضرورية أو اللازمة بصورة منتظمة مفهومة من قبل جميع مستويات هيئة التدقيق.

[1] خالد راغب الخطيب ، خليل محمود الرفاعي ، **الأصول العلمية والعملية لتدقيق الحسابات** ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ، عمان ا،لأردن ، 2009م ص96.

[2] نفس المرجع، نفس الصفحة .

المعيار الثاني : تقييم مدى إمكانية الإعتماد على نظام الرقابة الداخلية

ويقضي المعيار الثاني من معايير الفحص الميداني بأنه يجب دراسة وتقييم أساليب الرقابة الداخلية المطبقة كأساس للإعتماد عليها ولتحديد مدى الإختبارات المطلوبة ، والتي سوف تحدد إطار المراجعة وعلى ضوء نتيجة التقييم الذي يجريه مراجع الحسابات لنظام الرقابة الداخلية يتحدد نطاق الفحص الذي يجريه ومدى نوع الإجراءات التي يجب إتباعها.[1]

المعيار الثالث : حصول المراجع على الأدلة الكافية والملائمة

ضرورة حصول المدقق على قدر كاف من أدلة وقرائن الإثبات الملائمة لتكون أساسا سليما يرتكز عليها عند التعبير عن التقارير المالية وذلك عن طريق الفحص المستندي والملاحظة والاستفسارات والمصادقات لتوفير قرينة على سلامة أو عدم سلامة التصرفات والإجراءات بمنشأة .

3- معايير إعداد التقرير:

وهو آخر عنصر حيث يتضمن الإجراءات المتبعة في كتابة التقرير النهائي للمراجع ونجد فيه المعايير التاليـــة:

المعيار الأول: استخدام المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

يتطلب المعيار الأول من معايير إعداد التقرير أن يعبر المراجع عن رأيه عما إذا كانت القوائم المالية تتفق مع مبادئ المحاسبة المتعارف عليها أم لا في تقرير المراجع الحيادي ، حيث تعتبر مبادئ المحاسبة المتعارف عنها المعيار الذي يقاس عليه أو يحكم على صدق وعدالة عرض تلك القوائم المالية وذلك اذا ما كانت تلك القوائم تعبر بعدالة عن المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وتدفقاتها النقدية .[2]

المعيار الثاني: قاعدة تجانس استخدام المبادئ المحاسبية

يجب أن يتضمن التقرير إشارة إلى مدى التجانس أو ثبات تطبيق استخدام المبادئ المحاسبية من فترة إلى أخرى وتهدف هذه القاعدة إلى ضمان قابلية القائمة المالية للمقارنة وبيان طبيعة التغيرات التي طرأت على المبادئ وأثرها على هذه القوائم.

[1] عبد الفتاح محمد الصحن، وآخرون، أصول المراجعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000/99م ، ص40.

[2] أمين السيد أحمد لطفي ، **المراجعة بين النظرية والتطبيق** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2006 م، ص 117 .

المعيار الثالث : ملائمة الإفصاح

يقضي هذا المعيار من معايير التقرير بأنه " ينظر إلى الإفصاح في القوائم المالية إلى أنه كاف بدرجة معقولة ما لم يوضح التقرير غير ذلك " ووفقا لهذا المعيار يجب على المراجع أن يتأكد من كفاية مستوى الإفصاح في القوائم المالية وذلك من خلال التبويب السليم لعناصرها وملاحظة الملاحق المتعلقة بها والتي تعتبر كإيضاحات متممة لها ولكنه غير مطالب بالإشارة في تقريره إلى مستوى الإفصاح إلا في حالة عدم كفاية هذا الإفصاح بالصورة المعقولة وهو ما يجعل هذا المعيار بمثابة معيار إستثناء ".[1]

المعيار الرابع : التعبير عن رأي المراجع

يهدف هذا المعيار بصورة أساسية إلى منع سوء الفهم والتفسير للمسؤولية التي قبل المراجع بتحملها فور توقيعه على القوائم المالية يمكن لمراجع الحسابات أن يتبنى أحد الموافق الأربعة التالية :[2]

1- رأي نظيف : وذلك عندما يرى المراجع أن القوائم المالية محل الفحص تعبر عن المركز المالي ونتيجة النشاط بدون أي قيد .

2- إبداء رأي بتحفظ : وذلك عندما يرى مراجع الحسابات أن القوائم المالية محل الفحص تعبر – في مجملها – عن المركز المالي ونتيجة النشاط مع وجود قيود او تحفظات معينة يجب أن يكون قارئ هذه القوائم على علم بها .

3- إبداء رأي معاكس : وذلك عندما يرى مراجع الحسابات أن القوائم المالية ككل لا تعبر عن المركز المالي ونتيجة النشاط بصورة عادلة، وهذا الرأي يعتبر معاكس عند مقارنته بنوع الرأي المذكور أولا، وهو الرأي النظيف.

4- الإمتناع عن إبداء الرأي : وذلك عندما يرفض المراجع لأسباب معينة إبداء رأي فني في القوائم المالية محل الفحص .

[1] عبد الفتاح محمد الصحن ، وآخرون ، **أصول المراجعة** ، مرجع سبق ذكره ، ص 47.

[2] مرجع سبق ذكره ، ص 48 .

الشكل رقم (2) : ملخص معايير المرجعة المتعارف عليها .

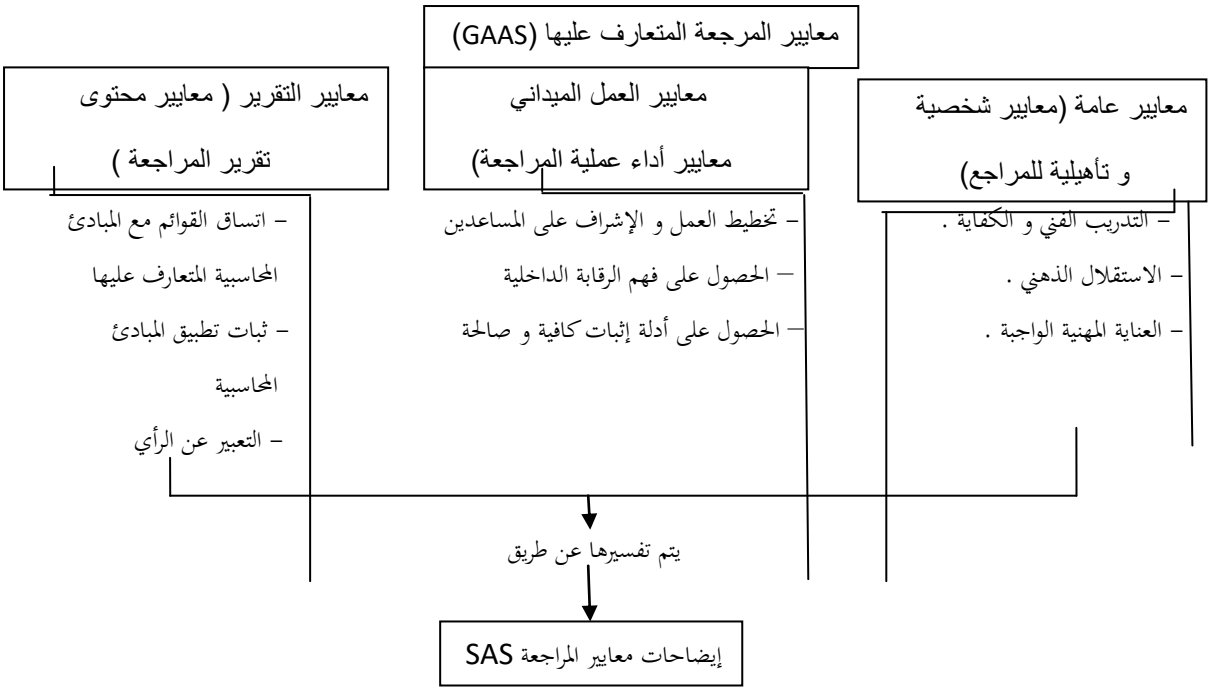

المصدر : أمين السيد أحمد لطفي ، " **المرجعة بين النظرية و التطبيق** " ، الدار الجامعية الإسكندرية ، 2006، ص 108 .

1-1-3- مبادئ التدقيق وأنواعها:

أ : مبادئ التدقيق

والتي تم تقسيمها إلى ركنين ركن مرتبط بالتحقيق (الفحص) و الأخر مرتبط بالتقرير

أولا : المبادئ المرتبطة بركن التحقيق (الفحص):

وتتمثل في مجموعة من المبادئ يمكن ذكرها فيما يلي :

1- مبدأ تكامل الإدراك الرقابي : يعني هذا المبدأ المعرفة التامة بطبيعة أحداث الشركة وأثارها الفعلية والمحتملة على كيان الشركة وعلاقتها بالأطراف الأخرى من جهة، والوقوف على إحتياجات الأطراف المختلفة للمعلومات المحاسبية عن هذه الأثار من جهة أخرى[1].

[1] أحمد حلمي جمعة، **المدخل إلى التدقيق والتأكيد**، ط1 ، دار الصفا، الأردن، 2012 ، ص51.

2- مبدأ الشمول في مدى الفحص الإختباري :

يعني أن يشمل مدى الفحص جميع أهداف المنشأة الرئيسية والفرعية و كذلك جميع التقارير المالية المعدة بواسطة المنشأة مع مراعاة الأهمية النسبية لهذه التقارير.

3- مبدأ الموضوعية في الفحص : نشير إلى ضرورة الإقلال إلى أقصى حد ممكن من التقدير الشخصي وذلك بالاستناد إلى العدد الكافي من أدلة الإثبات التي تؤيد رأى المدقق وتدعمه خصوصا اتجاه العناصر والمفردات التي تعتبر ذات أهمية كبيرة نسبيا كتلك التي يكون احتمال حدوث الخطأ أكبر من غيرها .

4-مبدأ الفحص مدى الكفاية الإنسانية :

يشير هذا المبدأ إلى وجوب فحص مدى الكفاية الإنتاجية، نظرا لأنها تساهم لحد كبير في تكوين الرأي الصحيح لدى مراجع الحسابات عن الأحداث عن الشركة ، هذه الكفاية هي مؤشر للمناخ السلوكي للشركة والذي هو عبارة عن تعبير على ما تحتوية الشركة من نظام للقيادة والسلطة والحوافز والإتصال والمشاركة.[1]

ب : المبادئ المرتبطة بركن التقرير [2]

وتتمثل في مجموعة من المبادئ يمكن ذكرها فيما يلي :

1- مبدأ كفاية الإتصال :

يشير هذا المبدأ إلى الأخذ بعين الإعتبار أن تقارير مراجع الحسابات تعتبر أداة لنقل صورة صادقة وعادلة عن العمليات الإقتصادية للشركة لجميع الجهات المتعاملة معها لتبعث عن ثقتهم بها ، من أجل تحقيق الأهداف المرجوة من هذه التقارير .

2- مبدأ الإفصاح :

يشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن تكون محتويات تقرير مراجع الحسابات توضح مدى تنفيذ أهداف الشركة ، ومدى تطبيق المبادى والإجراءات المحاسبية والتغيير فيها .

3- مبدأ الإنصاف :

ويقضي هذا المبدأ بضرورة مراعاة المراجع عند صياغته لتقريره المعاملة العادلة (البعيدة عن التحيز) لجميع الأطراف المستفيدة من تقرير سواء كانت أطرافا داخلية أو خارجية .

4- مبدأ السببية :

[1] نصر صالح مُحَّد، **نظرية المراجعة**،الدار الجامعية، ليبيا، 2011 م ، ص 311 ، 312 .

[2] يوسف محمود جربوع، **مراجعة الحسابات بين الظرفية و التطبيق**، مؤسسات الوراق، عمان، 2000 م، ص17 .

ويشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يشمل التقرير تفسيرا واضحا لكل تصرف غير عادي يواجه به المدقق، وأن تبني تحفظاته ومقترحاته على أسباب حقيقية وموضوعية .

ب : أنواع التدقيق :

نميز بين مختلف أنواع التدقيق وذلك من حيث تصنيفها إلى عدة تبويبات ومنها :

أولا : من حيث درجة الإلزام:[1]

1 – التدقيق الإلزامي : هو التدقيق الذي يحتم القانون القيام به، حيث نص المشرع من خلال نصوصه على إلزامية تعيين محافظ الحسابات يقوم بالوظائف المنوطة له من خلال القانون المعمول به وهذا بغية الوصول إلى الأهداف المتوخاة من خلال التدقيق، حيث نص المشرع الجزائري في القانون التجاري وفي مادته 609 على ضرورة تعيين مندوب الحسابات في قانون التأسيس بالنسبة إلى مؤسسات المساهمة .

2- التدقيق الإختياري : هو التدقيق الذي يتم دون درجة الإلزام وبطلب من أصحاب المؤسسة أو مجلس الإدارة ففي المؤسسات ذات المسؤولية المحدودة وذات الشخص الوحيد يسعى أصحابها إلى طلب الإستعانة بخدمات محافظ الحسابات بغية الإطمئنان على صحة المعلومات المحاسبية الناتجة عن نظام المعلومات المحاسبية وعن نتائج الأعمال والمركز المالي .

ثانيا : من حيث النطاق : حيث تنقسم إلى[2]

1– التدقيق الكامل: وهي العملية التي يقوم فيها المراجع–المدقق– بفحص جميع المستندات والعمليات المسجلة في الدفاتر من عمليات قيد وترحيل وجمع وترصيد ثم إعداد الحسابات الختامية والميزانية .

2– التدقيق الجزئي: ويقصد بها أن تكون عمليات التدقيق محصورة في مجال محدد أو جزئية معينة من أنشطة الشركة مثل القيام بمراجعة العمليات النقدية أو العمليات الآجلة فقط .

ثالثا : من حيث القائم بهذه العملية :

1- التدقيق الخارجي : وهي التي تتم من طرف مدقق خارجي لاينتمي لأجهزة المؤسسة بحيث يكون مستقلا عن إدارتها، وتتمثل مهامه في إبداء الرأي العام عن صحة وسلامة القوائم المالية .

[1] محمد التهامي طواهر ، مسعود صديقي ، **المراجعة وتدقيق الحسابات** ، الديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2003 م ، ص 21.

[2] سليمان محمد مصطفى ، **الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات** ، الدار الجامعية ، مصر ، 2014 ، ص 23 ، 24 .

2- التدقيق الداخلي : يقوم بهذه العملية مصلحة توجد داخل المؤسسة، ولها حرية الحكم و الإستقلالية في التصرف، كما أن عمل المدقق الداخلي يكون بصفة مستمرة لأنه ينفذ من طرف العاملين بالمؤسسة ذاتها .

رابعا : من حيث توقيت تنفيذها : وتنقسم إلى [1]

1- التدقيق المستمر :هو التدقيق الذي يتم على مدار السنة المالية وغالبا مايتم وفقا لبرنامج زمني محدد مسبقا مع ضرورة إجراء تدقيق آخر بعد إقفال الحسابات والدفاتر المحاسبية، وذلك بغية التحقق من التسويات النهائية اللازمة لإعداد القوائم المالية الختامية، وينفذ البرنامج بواسطة محافظ الحسابات أو مساعديه على أن يؤثر في البرنامج الذي أتمه ، وبذلك يمكن معرفة ما تم من عمل أثناء التدقيق المستمر بمجرد الإطلاع على برنامج التدقيق .ح

2- التدقيق النهائي : هو التدقيق الذي يتم بعد إنتهاء السنة المالية أي بعد ترصيد الحسابات وإقفال الدفاتر وإعداد الحسابات الختامية والميزانية، ويعتبر هذا التدقيق مناسبا للمؤسسة الصغيرة إلا أنه غير ممكن للمؤسسة الكبيرة لكثرة عملياتها، وضيق الوقت بين نهاية السنة المالية وطلب تقديم الحسابات .

خامسا : من حيث مدى الفحص

1 – التدقيق الشامل (تفصيلي) : وهذا النوع كان سائدا في بداية عهد المهنة، وفية يقوم المدقق بفحص جميع القيود والدفاتر والسجلات والمستندات لتأكد من أن جميع العمليات مقيدة بإنتظام وأنها خالية من الأخطاء أو الغش أو التلاعب ويتناسب هذا النوع مع المؤسسات الصغيرة .

2- التدقيق الإختباري : في هذا النوع يعتمد فيه المدقق على الإقتناع بصحة وسلامة نظام الرقابة الداخلية حيث يتم فيه المراجع بإختيار عينة من العمليات وعند الوصول لنتائج يتم تعميمها على كامل المجتمع الذي أخذ من العينة .

1-1-4 :فروض التدقيق [2]

يعتمد التدقيق على مجموعة من الفروض يمكن تلخيصها فيما يلي :

1- قابلية البيانات للفحص : من الملاحظ أن هذا الفرض مرتبط بوجود مهنة التدقيق فإذا لم تكن البيانات والقوائم المالية قابلة للفحص فلا مبرر لوجود هذه المهنة والهدف من فحص البيانات هو الحكم على المعلومات المحاسبية الناتجة عن النظام المولد لها .

[1] محمد سمير الصبان ، عبد الله هلال ، **الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، 1998 ، ص 47 .

[2] زبيدي البشير ،مرجع سبق ذكره، بون صفحة .

2- عدم وجود تعرض حتمي بين مصلحة المدقق وإدارة : يقوم هذا الفرض على التبادل في المنافع بين المدقق الخارجي والإدارة حيث يقوم المدقق الخارجي بإمداد الإدارة المعلومات (نصائح) بغية إتخاذ قرارات صائبة بينما نجد الإدارة تمد المدقق بمعلومات يستطيع على أساسها أن يبدى رأيه الفني المحايد على واقع وحقيقة تمثيل المعلومات المحاسبية للبنك – الإدارة – .

3- وجود نظام سليم للرقابة الداخلية يبعد إحتمال حدوث الأخطاء : يمكن القول أن وجود نظام قوي وسليم للرقابة الداخلية داخل البنك – المؤسسة – يمكن من تقليل من حدوث الأخطاء والتلاعبات إن لم نقل حذفها نهائيا ولكن لا يبعد إمكانية حدوثها فالأخطاء تبقى ممكنة الحدوث رغم سلامة أنظمة الرقابة الداخلية المتبعة وكلما وجد مدقق نظام سليم لرقابة الداخلية داخليا أدى به إلى إعداد برنامج التدقيق الخارجي بشكل يقلل من مدى الفحص .

4 – خلو القوائم المالية وأية معلومة أخرى تقدم للفحص من أية أخطاء عادية أو تواطئية :يتطلب هذا الفرض من المدقق الخارجي عند إعداد برنامج تدقيق أن يوسع إختياراته وأن يفحص كل شئ برغم من عدم وجود ما يؤكد أنه سوف يكتشف أخطاء ويشير هذا الفرض لمسؤولية المدقق الخارجي عن إكتشاف الأخطاء الواضحة عن طريق بذل العناية المهنية الأزمة وعدم مسؤوليته عن عدم إكتشاف الأخطاء والتلاعبات خاصة عند تقيده بمعايير التدقيق المتفق عليها .

5- الإلتزام المهني بالمدقق الخارجي : بناءا على هذا الفرض يمكن تحليل مفهوم المهني للعناية المطلوبة من المدقق الخارجي عند مزاولته للمهنة ويجب أن يلتزم المدقق إتجاه المجتمع وإتجاه عمله وإتجاه زملائه (السرية و المصدقية) .

1-2: الإطار النظري للأخطاء والمخالفات المصرفية

1-2-1 : مفهوم الأخطاء وأسباب إرتكابها

إن الأخطاء تعتبر من الجوانب الفنية الهامة في التدقيق ، سنتطرق لتعريفها وتوضيح كذلك أسباب الوقوع فيها، حيث وردت عدة تعاريف للأخطاء من بينها ما يلي :

التعريف الأول : تعرف الأخطاء وفقا لمعايير المراجعة الدولية بأنها التحريفات الغير مقصودة في البيانات المالية في ذلك حذف مبلغ أو خطأ في جمع البيانات أو معالجتها أو تقدير محاسبي غير صحيح ناتج عن سهو أو تفسير

خاطئ للحقائق أو خطأ في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعلقة بالقياس أو الإعتراف أو التصنيف أو العرض أو الإفصاح .[1]

التعريف الثاني : إن الخطأ هو تعديل أو تغيير أو عدم إتباع الأصول و المبادئ المحاسبية المتعارف عليها وذلك بسبب جهل أو إهمال أو تقصير أو بهدف إخفاء عجز أو إختلاس أو تلاعب أو أخطاء حقائق تتعلق بالأوضاع المالية للمشروع ، فإذا إقترن التعديل أو التتغيير أو الحذف بحسن نية القائمين سمي ذلك (خطأ محاسبيا) ، أما إذا أقترن بسوء نية القائمين أعتبر نوعا من الأخطاء. [2]

وتعود أسباب وقوع الأخطاء بالسجلات المحاسبية إلى سببين رئيسيين هما :

* الجهل بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والواجبة الإتباع في التسجيل أو الترحيل أو التبويب أو تلخيص أو عرض البيانات المحاسبية المختلفة .

* السهو أو عدم العناية أي الإهمال والتقصير من موظفي قسم المحاسبة في أداء أعمالهم والقيام بواجباتهم ، وبالإضافة إلى هذين السببين الرئيسيين هناك عدة أسباب لإرتكاب الأخطاء وخاصة المعتمدة يمكن ذكر منها : [3]

- الرغبة في إختلاس بعض موجودات المشروع .
- محاولة تغطية عجز الخزينة أو إختلاس سابق .
- محاولة الإدارة التأثير على القوائم المالية بحيث تخدم أغراضا معينة .
- محاولة التهرب من الضرائب .

1-2-2- أنواع الأخطاء المصرفية وكيفية تصحيحها:

أ – أنواع الأخطاء المصرفية :

تنقسم الأخطاء المصرفية إلى عدة أنواع إذا نظرنا إليها من زوايا مختلفة لذا يمكن تلخيصها فيما يلي :

*** أخطاء الحذف أو السهو :**

وهي الأخطاء التي تنشأ عن قصد أو غير قصد، وهي تنتج عن عدم قيد عملية بالكامل أو أحد طرفيها في دفتر اليومية، أو عدم القيام بترحيلها إلى دفتر الأستاذ كليا أو جزئيا، أو حذف العملية بالكامل وفي هذه الحالة فإن هذا الحذف لا يؤثر على توازن ميزان المراجعة أو دفتر الأستاذ، بسبب حذف الطرفين المدين و الدائن، أما

[1] خالد أمين عبد الله ، **علم تدقيق الحسابات الناحية النظرية والعلمية** ، مرجع سبق ذكره ، ص 37 .

[2] خالد راغب الخطيب ، خليل محمود الرفاعي ، **الأصول العلمية والعملية لتدقيق الحسابات** ، مرجع سبق ذكره ، ص 33 .

[3] غسان فلاح المطارنة ، **تدقيق الحسابات المعاصر** ، دار المسيرة ، عمان ،الأردن، 2005 م ، ص 147.

الحذف أو السهو الجزئي يمكن إكتشافه بسهولة لأنه يؤدي إلى عدم توازن ميزان المراجعة مما يسهل معه إكتشاف الخطأ .[1]

*** الأخطاء الفنية :**

تتمثل في عدم تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها او سوء تطبيقها في عمليه القيد في دفتر اليومية، وفي إجراء التسويات القيدية والجردية، وإعداد القوائم المالية وهذه الاخطاء سواء ارتكبت بحسن نية أو لا أو عن جهل، فإنها تؤثر على نتيجة نشاط المنشأة أو على مركزها المالي ، أو على كليهما في آن واحد في غالب الأحيان .[2]

*** الأخطاء المتكافئة :**

هي الأخطاء التي تتكافى مع بعضها بحيث يمحو خطأ أثر خطأ آخر بالدفاتر، وتكافئ الأخطاء يمنع من تأثيرها على توازن ميزان المراجعة فيزيد بذلك من صعوبة إكتشافها، ولن يتسنى للمدقق إكتشاف مثل هذه الأخطاء إلا إذا دقق في مراجعته المستندية و الحسابية وقد يكون التكافؤ بين خطأين في حساب واحد، ولن يكون لذلك الخطأ أثر خطير على نتائج أعمال المشروع أو مركزه المالي.

*** أخطاء التسجيل :**

تنشأ نتيجة إرتكاب أخطاء كتابية ، كالخطأ في تسجيل الأسماء أو تكرار تسجيل وترحيل القيد مرتين ، أو تنشأ نتيجة إرتكاب أخطاء حسابية كقلب الأرقام، أو الأخطاء الصفرية أو الخطأ الحسابي عند جمع دفنتر اليومية أو ترصيد سجل الأستاذ .[3]

*** الأخطاء الكتابية :**

تنشأ هذه الأخطاء نتيجة الترحيل لمبلغ بنفس الجانب ولكن لحساب آخر مثل ترحيل مشتريات آجلة من مورد بالجانب الدائن ولكن بحساب مورد آخر، وفي هذه الحالة نجد أن مثل هذا الخطأ لا يؤثر على ميزان المراجعة وفي الحالة الأخرى ترحيل نفس المبلغ إلى نفس الحساب ولكن بالجانب المدين مثلا بدلا من الجانب الدائن، في هذه الحالة يمكن اكتشاف مثل هذا الخطأ حيث أن المراجعة لن تتساوى أطرافها .[4]

---

[1] خالد راغب الخطيب وآخرون ، **دراسة متقدمة في التدقيق الحسابات** ، دار كنوز المعرفة ، عمان ، 2009 م، ص 77 .

[2] حازم هاشم الآلوسي ، **الطريق إلى علم المراجعة والتدقيق – المراجعة نظريا** ، دار الكتب الوطنية ، ليبيا ، 2003 م، ص 76 .

[3] حازم هاشم الآلوسي ، نفس المرجع السابق ، ص 76 .

[4] غسان الفلاح المطارنة ، مرجع سبق ذكره ، ص 150.

ب– كيفية تصحيحها

إن طبيعة الخطأ أو أهمية النسبية تستدعي تصحيح الخطأ أم لا ذلك لأنه ليس من الضروري إجراء قيد تصحيح لكل خطأ يكتشفه مدقق الحسابات، وهذا الأمر يتوقف على تقدير مدقق الحسابات وخبرته المهنية في هذا المجال .[1]

فالأخطاء الجسيمة ذات الأهمية النسبية والتي لها تأثير المركز المالي أو قائمة الدخل فلابد من إجراء قيود تصحيحها طبقا للأصول المحاسبية المقبولة .

وتشمل الأخطاء مهما كان نوعها مجموعتين أساسيتين :

أولا : أخطاء توثر على أرصدة حسابات الأستاذ العام .

ثانيا : أخطاء ليس لها تأثير بعد ولن يكون لها تأثير على أرصدة حسابات الأستاذ العام .

وتختلف طريقة تصحيح الأخطاء الأولى عن الثانية ، إذ يتطلب الأولى إجراء قيود باليومية مصحوبة بالشرح الوافي لطبيعة القيد وسبب إجراءه، ويجب أن يؤدي إلى تصحيح الخطأ الموجود فعلا بالدفاتر حي يقوم مدقق الحسابات بتحليل العملية التي فيها خطأ من جديد ومراعاة القيد الأصلي الذي سجلت فيه العملية الخطأ، بينما الثانية لا تحتاج إلى قيود تصحيحها بل يكتفي بتعديل الأخطاء في المرحلة التي وقع فيها إذ أنها لم تسجل بعد بالدفاتر .

ويتم تصحيح الأخطاء في الحياة العملية بمقتضى طريقتين وهما :

1– الطريقة المطولة : وتتطلب إجراء قيدين بدفتر اليومية

قيد أول : إلغاء القيد الخطأ بقيد عكسي لمحو أثره من الدفاتر .

قيد ثاني : إثبات العملية بقيد جديد بوضعها الصحيح والسليم .

2 – الطريقة المختصرة : ويجرى قيد واحد بمقتضاها يصحح الخطأ دون إلغاء القيد الأصلي وبفضل إتباع الطريقة المطولة لسهولتها وبساطتها ووضوحها ومتابعة عملية التصحيح وإمكانية تصحيح جميع أنواع الأخطاء بواسطتها هذا وتنقسم قيود التصحيح إلى نوعين :

أ– قيود التسوية : وهي تلك التي على مبلغ أرباح أو خسائر المدة الحالية و المستقبلية ولذلك يجب إجرائها لتسوية ذلك الأثر ومثالها الخلط بين مصروف إيرادي و آخر رأسمالي حيث يستدعي ذلك بالضرورة إجراء قيد أو قيد تصحيحية لإعطاء صورة عادلة عن نتائج الأعمال والمركز المالي لمشروع سنة معينة والسنوات المقبلة أيضا .

[1] خالد راغب الخطيب ، خليل محمد الرفاعي ، **الأصول العلمية والعملية لتدقيق** ، مرجع سبق ذكره ، ص 53، 54 .

ب – قيود إعادة التبويب : وهذه يجب إجراؤها بهدف إعادة قوائم المالية سليمة للفترة المعنية فقط ولكنها غير ضرورية بالنسبة لقوائم المالية لسنوات التالية ، ومثالها الخلط بين مصروفين إراديين كتحميل مصروفات الإنتقال على حساب مصروفات الإعلان مثلا .

ومعظم الأخطاء التي يكتشفها المدقق تكون قد سبق ترحيلها بصورة خاطئة إلى دفتر الأستاذ العام ويستدعي الأمر تصحيحها بقيد في دفتر اليومية .

فإذا كان حدث خطأ في جميع خانات دفتر النقدية و إكتشف الخطأ قبل الترحيل لحساب النقدية بدفتر الأستاذ فإنه من الممكن تصحيح جميع الخانات التي حصل فيها الخطأ ، ويجب أن يصحح بإجراء قيد في اليومية العامة لأن الخطأ قد إنتقل إلى دفتر الأستاذ العام .[1]

والمدقق يجمع الأخطاء التي يكتشفها في سجل ملاحظاته ثم يتقدم بكشف الأخطاء واقتراح القيود اللازمة للتصحيح وشرح واف لكل قيد تصحيح .

1-2-3- مفهوم المخالفات المصرفية:

يقصد بالمخالفة لغويا : الجريمة التي يعاقب عليها القانون أساسا .

أما المخالفات : فهي كافة الأعمال والأفعال المتعمدة أو غير متعمدة التي يدرج تحتها عمليات الخطأ والتحريف والغش وكذا الأعمال الغير قانونية .

كما يمكن تعرفيها : هي مخالفة القواعد والإجراءات المالية المنصوص عليها في دساتير الدولة والقوانين واللوائح المعمول بها . وكذلك مخالفة القواعد والإجراءات الخاصة بنظم الرقابة الداخلية ، وكافة القواعد والإجراءات والنظم المالية والمحاسبية السارية .

1-2-4 إجراءات منع و كشف الأخطاء والمخالفات المصرفية: [2]

1- إجراءات منع الأخطاء والمخالفات : تتمثل إجراءات الرقابة المحاسبية التي يهدف إلى منع الأخطاء والمخالفات عند إعداد البيانات وهي كالأتي :

- الإجراءات المكتوبة للأقسام المستفيدة .
- التصميم الجيد للمستندات الأصلية .
- ترقيم المستندات الأصلية ، حيث يؤدي هذا الإجراء إلى تدنية إحتمال تشغيل عمليات غير مصرح بها .

2 - إجراءات إكتشاف الأخطاء والمخالفات : وتتمثل فيما يلي :

[1] عبد الفتاح الصحن ، **تصحيح الأخطاء – أصول المراجعة الداخلية والخارجية** ، مؤسسة شباب الجامعة للنشر ، جامعة الإسكندرية ، 1989م ، ص 185 .

[2] سمير كامل محمد ، **أساسيات المراجعة في ظل بيئة نظم التشغيل** ، دار الجامعية الجديدة للنشر ، 1999 ، ص 119 .

- إستخدام إجراءات رقابة المجموعات مثل الإجماليات الرقابية بالأرقام وكميات العمليات ، بهدف إكتشاف تعديل في البيانات أثناء إعدادها ، إدخالها وتشغيلها .

- قيام المستفيدين بإجراء الفحص اليدوي للبيانات .

- تصميم سند جيد للمراجعة يمكن من تتبع و اكتشاف مواقع الأخطاء والمخالفات في المستندات الأصلية والعمل على تصحيحها .

1-3- الإجراءات العملية لتدقيق في البنوك:

1-3-1: التعرف على البنك:

يعرف مجلس معايير التدقيق و التأكيد الدولي في بيان ممارسة التدقيق الدولي (1006) ، بأنه نوع من المؤسسة المالية نشاطها الرئيسي هو اخذ الودائع و الاقتراض بهدف الإقراض والاستثمار وان ينظر إليها كبنك من قبل السلطات التنظيمية في البلد التي يعمل بها[1] .

1-3-2 – تقييم نظام الرقابة الداخلية للبنك:

1- خطوات تقييم نظام الرقابة الداخلية :

تمر عملية تقييم نظام الرقابة الداخلية بالخطوات التالية:

– جمع المعلومات و الحقائق على نظام الرقابة الداخلية

و يقصد بها جمع المعلومات المتعلقة بالدورة المستندية و الخرائط التنظيمية و الوصف الوظيفي و دليل الإجراءت و خرائط التدفق داخل المؤسسة و من الضروري حصول مراجع الحسابات على أدلة يمكن الاعتماد علبها في الدفاع علي هده المعلومات و تهدف هاته الخطوة إلي تكوين نظرة شاملة و واضحة عن الرقابة الداخلية داخل البنك و أنظمة الرقابة التي تصممها.

– فحص النظام:

ويتم في هده الخطوة اختبار التنفيذ الفعلي لنظام الرقابة الرقابة الداخلية و التأكد من أن تنفيذه يتم وفقا لما هو مسطر مسبقا.

– مجموعة من الاختبارات:

ويعتمد نجاح نظام الرقابة الداخلية على كيفية تشغيل النظام ومدى فهم الموظفين لواجباتهم ومن ثم فان على مراجع الحسابات ضرورة التأكد من إجراءات الرقابة الداخلية تطبق كما هو محدد لها في هدا النظام مع مراعاة توقيت المناسب للاختبارات

2 – طرق تقيم الرقابة الداخلية:

رغم اختلاف طرق فحص وتقيم نظام الرقابة الداخلية إلا أن معظم المراجعين يتفقون على الخطوات التالية :

[1] أحمد حلمي جمعه ،**تدقيق البنوك والأدوات المالية المشتقة** ، جامعة الزيتونة، الأردنية، ص26.

– التقرير الوصفي :

يستعمل هدا التقرير على الوصف الكامل لنظام الرقابة الداخلية وما يحتوي عليه معلومات التي تتم الحصول عليها من خلال المقابلات مع العاملين و الرجوع إلى دليل الإجراءات و الدورة المستندية و أية قرائن أخرى ملائمة.

– قوائم الأسئلة:

تتم هده الطريقة عن طريق تصميم مجموعة من الاستفسارات تلم بجميع الأنشطة بالمؤسسة و يتم توزيعها على العاملين لتلقي إجابات ثم يتم تحليل تلك الإجابات لتقيم مدى كفاءة نظام الرقابة الداخلية المطبق ، و تعتبر هده الوسيلة من أكثر الوسائل استخداما بين مراجعي الحسابات[1].

– خرائط التدقيق:

وهي رسم بياني يستخدم الرموز لتمثيل المستندات ومسار تدفقها داخل التنظيم وبذالك فهي تعمل على إيصال المعلومة الملائمة والتي تستخدم كقرينة موضوعية لتقسيم العمل داخل المؤسسة وتعتبر خرائط التدقيق وثيقة منطقية تسمح بطرح العديد من الأسئلة عن أي وثيقة تتمثل في الأتي :

-كم عدد النسخ ، من يرسلها،أين نقطة الوصول ،متى يتم إنشاؤها.

وتشمل خرائط التدقيق والتي تعتبر على المفردات والخطوات والإعمال التي تؤديها.

خرائط التدقيق تستخدم خطوط التدقيق لإظهار كيفية الربط بين السجلات والمستندات،وتظهر مجالات المسؤولية في خرائط التدقيق على شكل أعمدة أو قطاعات راسية:

وتمثل مزايا خرائط التدقيق فيما يلي:

- إعطاء صورة كاملة عن نظام الرقابة الداخلية
- تحديد جوانب القصور في النظام من خلال العرض المسبق لكيفية تشغيل النظام
- تسمح بالتتبع المستمر لنظام الرقابة الداخلية

وهناك نوعان من خرائط التدقيق وهما :

أ– خرائط التدقيق العمودية :

وتسمح هده الخرائط بالانتقال عبر المصالح بشكل عمودي باستعمال الرموز والإشكال حيث يتم هدا التنوع بتتبع خط واحد لتدفق .

ب– خرائط التدقيق الأفقية:

[1] خالد أمين عبد الله، التدقيق والرقابة في البنوك، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 1998م،ص170.

فيتم في هدا التنوع انتقال أفقيا عبر المصالح.

1-3-3- أدلة الإثبات في البنوك:

وفقا لمعيار التدقيق والتأكيد الدولي (500:أدلة التدقيق و الخاص بحصول المدقق على التأكيدات التي تضمها البيانات المالية مثل:[1]

- الوجود- الحقوق والالتزامات- الحدوث- الاكتمال- التقييم- القياس- العرض والإفصاح - وللحصول على التأكيدات المتعلقة بالحدوث والاكتمال والحقوق وغير دالك فقد يقوم المرفق بتنفيذ الإجراءات الأساسية للحصول على أدلة التدقيق المتماثلة في الإطلاع- الملاحظة- الاستفسار- المصادقات- إعادة الحساب- الإجراءات التحليلية.

1- **الإطلاع**:يتضمن الإطلاع على فحص السجلات أو المستندات أو الأصول الملموسة وذلك من اجل :

- أن يكون مقتنع بالوجود الفعلي للأصول القابلة لتداول المادية

- الحصول على الفهم الضروري لبنود وحالات الاتفاقيات (بما فيها الاتفاقيات الرئيسية) و التي تكون ذات أهمية إما بشكل منفرد أو بشكل تراكمي من اجل :

أ- الأخذ بالاعتبار قابلية تنفيذها.

ب- تقيم مدى ملائمة المعالجات المحاسبية التي تمت بها.

ومن أمثلة المجالات التي يستخدم فيها الإطلاع كإجراء تدقيق ما يلي:

* اتفاقيات القروض- الضمانات- اتفاقيات الالتزام مثل المبيعات الأصل و إعادة الشراء و الكفالات.

2- الاستفسار و المصادقات :

ويتضمن السعي للحصول على معلومات حول أشخاص معروفين داخل أو خارج البنك كما تشمل المصادقات على جواب للاستعلام لتعزيز المعلومة المتضمنة في السجلات المحاسبية، و يقوم المدقق بالاستفسار و المصادقات من أجل:[2]

أ- الحصول على دليل عملية الرقابة الداخلية .

ب- الحصول على دليل إثبات من عملاء البنك و النظراء للمبالغ و البنود و الظروف الخاصة بعملية، تجارية معينة .

ج- الحصول على معلومات غير متاحة مباشرة من السجلات المحاسبية للبنك.

[1] أحمد حلمي حفصة ، مرجع سابق ذكره ، ص 133، 134.

[2] نفس المرجع ، ص 136- 138 .

3- الحساب :

يشمل على فحص الدقة الحسابية لمستندات و السجلات أو على تنفيذ الحسابات باستقلالية و ضمن محتوى تدقيق البيانات المالية للبنك.

4- الإجراءات التحليلية:

وفقا لمعيار التدقيق ة التأكيد الدولي (520) المتعلق بالإجراءات التحليلية و هي عبارة عن تحليل النسب المهمة و الاتجاهات بما في ذلك نتائج الفحص حول التقلبات و العلاقات التي لا تتسق مع المعلومات الأخرى المناسبة أو الانحراف عن المبالغ المتوقعة ويكون الإجراء التحليلي لمعظم البنود لأسباب التالية:

- عادة ما يكون أهم عنصرين في تحديد إجراءات البنوك هواما إيراد الفوائد أو مصروف الفوائد،و يتم عمل هذا الفحص عادة بالعلاقة مع تصنيفات الأصول و الالتزامات التي يستخدمها البنك في إدارة أعماله.

- يمكن إن تقيد كل من المعالجة الدقيقة للعمليات التجارية ذات الأحجام الكبيرة التي تم إدخالها إلى البنك وتقيم المدقق للرقابة الداخلية في البنك من مراجعة النسب و الاتجاهات ومدى اختلافها عن الفترات السابقة من الميزانيات و النتائج لمنشات مماثلة.

- باستخدام الإجراءات التحليلية يمكن إن يكشف الظروف التي استدعت البنك بملائمة فرضية استمرارية المنشأة مثل التركيز غير اللازم للمخاطر على صناعات معينة أو المناطق الجغرافية و احتمال مخاطر عدم تطابق لأسعار الفائدة و العملة و الاستحقاقات.

1-3 -4- إعداد تقرير المراجعة للبنوك:

يقضي المعيار الرابع من معايير التقرير بأنه يجب أن يتضمن تقرير المراجع رأيه في القوائم المالية كوحدة واحدة أو الإشارة إلى عدم إمكانية ذلك وعندما لايتمكن من التعبير برأي شامل يجب أن يوضح أسباب ذلك وفي جميع الحالات التي يقترن فيها اسم المراجع بقوائم مالية يجب أن يتضمن التقرير إيضاحا عن الفحص الذي قام به المراجع – إن وجد – ودرجة المسؤولية التي يتحملها وفي مجال التعبير عن رأيه في القوائم المالية محل الفحص وعن رأيه في القوائم المالية يمكن للمراجع الحسابات أن يتبنى أحد المواقف أربعة [1].

أولا : إبداء رأي نظيف : وذلك عندما يرى المراجع أن القوائم المالية محل الفحص تعبر عن المركز المالي ونتيجة النشاط بدون أي قيد أو شرط .

[1] عبد الفتاح محمد الصحن ، وآخرون ، **أصول المراجعة** ، الدار الجامعية ، مرجع سبق ذكره، ص 78-80 .

ثانيا : إبداء رأي متحفظ : وذلك عندما يرى مراجع الحسابات أن القوائم المالية محل الفحص تعبر في مجملها عن المركز المالي ونتيجة النشاط مع وجود قيود أو تحفظات معينة يجب أن يكون قارى هذه القوائم على علم بها ولذلك فإن المراجع عند إبداء رأيه في هذه القوائم يستخدم اصطلاحات معينة للتعبير عن تحفظاته.

ثالثا : إبداء رأي معاكس : وذلك عندما يرى مراجع الحسابات أن القوائم المالية ككل لا تعبر عن المركز المالي ونتيجة النشاط بصورة عادلة وهذا الرأي يعتبر معاكس عند مقارنته بنوع الرأي المذكور أولا وهي الرأي النظيف .

رابعا : الإمتناع عن إبداء الرأي : وذلك عندما يرفض المراجع أساليب معينة ، إبداء رأي فني في القوائم المالية محل الفحص ولا شك أن إبداء رأي معاكس أو الإمتناع عن إبداء الرأي في القوائم المالية محل الفحص ، ولذلك فإن مراجع الحسابات يجب أن يكون لديه مبرراته القوية لإبداء هذا الرأي أو يتبنى هذا الموقف وعلى كل فإن الموقف الذي يتبناه مراجع الحسابات يتوقف على مدى كل من :

1- الفحص الذي قام به مراجع الحسابات .

2- إمكانية الحصول على معلومات ضرورية واللازمة لتكوين وإبداء الراي .

3- إلزام المنشأة عند إعداد قوائمها المالية بالمبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما .

4- وجود مظاهر لعدم التأكد الغير العادي لايمكن تقديرها بدرجة معقولة .

5- الإتساق في تطبيق المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما .

6- إستغلال المراجع في الواقع والظاهر.

وعلى ضوء الظروف السائدة بالنسبة لكل حالة من الحالات الستة المذكورة آنفا يحدد مراجع الحسابات نوع الموقف الذي سيتبناه وبطبيعة الحال سوف يبدئ مراجع الحسابات رأيا نظيفا في القوائم المالية محل الفحص أذا ما توفرت الظروف التالية :

- عدم وجود أي قيود من قبل العميل تحدد لمراجع الحسابات مدى الفحص التي يقوم به أثناء عملية المراجعة وذلك كما في حالة عدم سماح العميل لمراجع الحسابات بالتحقق من المخزون أو الحصول على مصادقات عن حسابات مدينة مهمة .

1-3-5 مدى مسؤولية مراجع الحسابات في إكتشاف المخالفات وكيفية تصحيحها:

إن مسؤولية المراجع في إكتشاف المخالفات تكون نسبة نتيجة إعتماد المراجع على أساس العينات الإحصائية في إكتشاف الأخطاء ، ولدى مزاولة المراجع لنشاطه يجب أن يتميز بالحذر المهني ، أما ما تحويه الدفاتر من غش لم تكشفه عملية المراجعة هذه فلا يعتبر مسؤولا عنه ولكي يزيل المراجع شكه باليقين والقناعة بعدم وجود خطأ أو غش لابد من أن يزيد من حجم العينة أو نطاق الإختبارات [1].

* أمثلة عن المخالفات المصرفية والتي تتلخص في النقاط التالية :

أ- منح الإئتمان بمبالغ كبيرة لعملاء بدون موافقة الجهة الوصية

ب- منح الإدارة العليا لقروض سكنية بمبالغ طائلة وبفائدة متدنية دون الحصول على ترخيص من الجهة الوصية .

ج- تجاوز سقوف الإئتمان المحددة وعدم التقيد بالنسبة المقررة من الجهة الوصية .

د- إبرام إتفاقيات وهي إلتزامات على البنك مع أشخاص وشركات معروفين بسوء سمعتهم المالية وهم على وشك الإفلاس .

هـ- إصطناع الودائع الوهمية بقصد التغطية على إختلاسات قد حدثت .

و- منح كفالات بمبالغ كبيرة للعملاء بدون موافقة الجهة الوصية .

ي – إثبات قيود غير صحيحة في السجلات والدفاتر غير مؤكدة بالأوراق و المستندات الصحيحة .

ع- إنشاء قيود وهمية وإستعمال حسابات وهمية لاوجود لها وإتلاف بعض الأوراق والسجلات وإجراء عكس بعض القيود للتضليل .

* تتميز بعض العمليات المصرفية الخارجية بأساليب معقدة بحيث يصعب متابعتها من قبل المفتشين ومراقبي الحسابات وتتركز مسؤولية مراجع الحسابات في النواحي التالية :

1- المسؤولية المهنية في إكتشاف الأخطاء : من الأخطاء الواجبة على مدقق الحسابات إكتشافها والتي تدخل في نطاق المسؤولية المهنية مايلي : [2]

أ- أخطاء دفترية أو حسابية وهي التي ترتكب عند تسجيل العمليات المالية في السجلات والدفاتر مثل الخطأ في كتابة أرقام هذه العمليات أو التوجيه لها .

---

[1] **توفيق زرمان، فاعلية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة** ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية ، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير،جامعة منتوري قسنطينة ، الجزائر، 2005م /2006م ، ص100، 101 .

[2] سامي محمد الوديان ، **تدقيق الحسابات**، مكتبة المجتمع العربي ، عمان ،الأردن، 2010م ، ص 60، 61 .

ب- أخطاء فنية وهي التي تتعلق بعدم الالتزام بتطبيق القواعد المحاسبية المتعارف عليها، بطريقة سليمة أو عدم تفهم بعض العمليات المالية عند تسجيلها دفتريا أو الجهل بهذه القواعد أو التفسير الخاطئ لطبيعة هذه العمليات .

ج – أخطاء إجرائية : وهي التي تتعلق بعدم الإلتزام بالخطوات اللازمة لتنفيذ عمليات معينة أو لإنهاء إجراءات خاصة أو عدم توافر أدلة الإثبات المستندية لبعض هذه العمليات أو الإجراءات أو إرتكاب بعض المخالفات المالية عن طريق عدم الإلتزام بالإجراءات الخاصة ببعض الصرف أو التحصيل المالي مثلا .

2- المسؤولية المهنية في إكتشاف المخالفات النظامية :

تمثل هذه المخالفات النظامية في نوعين من المخالفات وهي : [1]

أ- المخالفات المالية والمحاسبية :وهي المخالفات ذات الطبيعة المالية أو المحاسبية ومن أمثلتها مايلي :

- مخالفة إجراءات صرف بعض المبالغ أو النفقات وعدم الإلتزام بها .
- الخطأ في تسجيل المبالغ المعنية زيادة أو نقصان .
- تجاوز مبالغ معينة عن الحد المسموح به للصرف في مجال ما .
- الخطأ في توجيه المحاسبي داخل السجلات والدفاتر لبعض العمليات .
- مخالفة إجراءات مالية خاصة بالشراء أو البيع أو الإنتاج أو التمويل .

ب- المخالفات القانونية لنظام العام للدولة : وهي المخالفات التي تتعلق بمختلف القوانين التي تحكم طبيعة العمل في الشركات أو المؤسسات موضوع مراجع الحسابات ومنها مايلي :

- مخالفة القانون لنظام الداخلي في الشركة .
- مخالفة اللوائح المنظمة للعمل داخل الشركة .
- مخالفة بنود عقد تكزين الشركة أو أي أطراف أخرى .
- مخالفة القانون المنظم للنشاط المعين أو الصناعة المعينة على مستوى القطاع أو الوزارة .
- مخالفة القانون العام على مستوى الدولة .

[1] رأفت سلامة محمود ، يوسف أحمد ، **علم التدقيق الحسابات العلمية**، دار المسيرة للنشر ، عمان ،الأردن، 2011 م، ص 191 .

3- طبيعة مسؤولية مراجع الحسابات :

يمكن تلخيص مسؤوليات المراجع كما يلي : [1]

- أن يقوم بتصميم ثم تقويم إجراءته في إطار مايكفي لإكتشاف المخالفات والأخطاء التي يمكن أن تفسر الصورة الصادقة والعادلة للقوائم المالية .

- الحصول على تأكيد كاف (بتطبيق الإجراءات التي تتفق مع معايير التدقيق) بأن الأخطاء والمخالفات التي يمكن أن تترك آثار جوهرية على القوائم المالية لم تحدث أو أنها كانت قد حدثت تكون قد صححت و إلا تم إظهار آثارها ، بطريقة صحيحة في القوائم المالية .

- أن يبذل العناية والمهارة الواجبة في تقريره عن القوائم المالية ، المعيار المطلوب لتقويم مثل هذه العناية هو مستوى العناية المبذول من قبل المدقق على قدر معقول من الكفاءة ويتماشى مع معايير المراجعة والمحاسبة سارية المفعول .

- إن مسؤولية المراجع عن الإخفاق في إكتشاف الغش – الخطأ – ينشأ فقط عندما يكون واضحا أن هذا الإخفاق نتج عن الإخفاق في الإلتزام بمعايير المراجعة التي تلقى قبولا عاما .

- الغش الذي يرتكب خلال الفترة التي غطتها المراجعة ويكشف في وقت لاحق لا يعد قرينة على إهمال المراجع فالمراجع لا يضمن إذا كان الفحص قد تم بمهارة وحرص مهني وفقا لمعايير المراجعة التي تلقى قبولا عاما وبتالي فقد أو إلتزاماته التي تنطوي عليها المهمة .وعندما يقوم المراجع بالفحص وفقا لمعايير المراجعة التي تلقى قبولا عاما لا يكون المراجع مسؤولا عن الإخفاق في إكتشاف الأخطاء والغش والمخالفات ، خلال عملية الفحص يجب أن يعتمد المراجع على تقديره الشخصي ومقدرته المهنية على الحكم على الأمور في تحديد الإجراءات التي تستخدم ومدى الإختبارات التي تمت، ونظرا لأن هناك قررات صعبة وفنية كثيرة يجب أن يتخذها المراجع فإنه قد تحدث بعض الأخطاء في الحكم على الأمور ، والمراجع الذي يعمل بإخلاص ويبذل العناية المهنية الواجبة ودرجة المهارة التي تستخدم عادة في مهنة المراجعة ، فإن الخطأ في الحكم على الأمور أو في التقدير الشخصي لا يعبر إهمالا [2].

وعليه أن العميل يمكنه إستعادة الخسائر التي تنشأ عن إخفاق المراجع في أن كل مراجع يجب أن يكون متيقظا بإستمرار لإكتشاف قرائن عن خطأ وأي غش محنمل له قيمة مادية كبيرة كما يجب أن يناقش النتائج مع العميل أو مجلس الإدارة عندما يواجه مشكلات معينة ، ويجب على المراجع أيضا عند قيامه بالفحص المعتاد للقوائم المالية أن يكون مدركا لإمكانية حدوث غش أو خطأ، فقد تكون القوائم المالية مضللة نتيجة لإختلاس أو يماثله من أمور غير منتظمة أو سوء عرض مقصود من جانب الإدارة أو كلاهما معا .

[1] الإتحاد الدولي للمحاسبين ، **الغش والمخالفات الأخرى** ، **أصول التدقيق** ، المجتمع العربي للمحاسبين القانونيين ، 1989 م، ص 47،48 .

[2] محمد عباس حجازي ، **مسؤولية المراجع عن الأخطاء – المراجعة وأصولها العلمية والممارسة الميدانية** - ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، 1982 م، ص 88 – 90 .

خلاصة الفصل

بعد دراستنا لهذا الفصل، تبين لنا أن التدقيق مهما وضروري للبنك حيث يساعده على كشف الأخطاء والمخالفات المتعمدة أو غير المتعمدة التي يرتكبها موظفي البنك والعمل على تصحيحها إن أمكن ، حيث أن التدقيق يعطي أكثر مصداقية لعملياته التي من خلالها يمكن لمتخذي القرار الإعتماد عليها في بناء سياسات مستقبلية ، كما أنه لابد من مدقق الحسابات تحمل المسؤولية المهنية في أي عملية تدقيق ، و من جهة أخرى إن لنظام الرقابة الداخلية دورا فعال في ضبط مهام وصلاحيات الأشخاص بالبنك وبتالي ضبط أي تجاوزات يمكن أن تحدث وهذا ما يساعد المدقق في معرفة وضعية وحالة البنك محل التدقيق ، إذ أن التدقيق يعطي الطريق الصحيح لبناء قرارات البنك المستقبلية .

وسنحاول في الفصل الثاني التعرف على الإجراءات العملية لإكتشاف المدقق للأخطاء والمخالفات وفقا لخطط وعمليات مرتبة ومنظمة وهذا بإسقاط الدراسة الميدانية على البنك .

الفصل الثاني : الدراسة الميدانية

تمهيد

سنتطرق خلال هذا الفصل التطبيقي لمعرفة كيفية عملية التدقيق والإجراءات المتبعة وذلك بمعرفة مكان الفحص والتدقيق حيث إخترنا صندوق الوطني للتوفير والإحتياط، حيث سنقوم بإعطاء نبذة عامة عن هذا الصندوق وبعدها نطرح لكم الإجراءات التي يتبعها المدقق في أي عملية تدقيق حيث سنقوم بإسقاطها على هذا الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط وستخلص في الأخير إلى كيفية إعداد تقرير يشمل نتائج عمل المدقق وأهم التوصيات التي يمكن أن يخرج بها.

2-1 :الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط ومحيط عمله

يمكن التطرق إلى نبذه عن الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط وهيكله التنظيمي وأهم المهام المنوطة بيه كما يلي :

2-1-1 : **التعريف بالصندوق الوطني للتوفير والإحتياط** .

يمكن إعطاء تعريف للصندوق الوطني لتوفير والإحتياط كما يلي :

1- تعريف صندوق الوطني للتوفير والإحتياط – بنك- :

تم تأسيس الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط بتاريخ 1964/08/10 بموجب القانون رقم 227/64 الذي يتعلق بتأسيس الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط .[1]

ويعتبر الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المدنية و بالإستقلال المالي .[2]

يعتبر الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP " بنك جزائري متخصص في جمع أموال التوفير ومنح القروض العقارية للخواص والمقاولين العموميين والخواص بالإضافة إلى مؤسسات الإنجاز التي لها صلة بعمليات البناء، ويبلغ عدد وكالاته 208 وكالة وعدد مديرياته الجهوية 15 مديرية جهوية موزعة على كامل التراب الوطني الجزائري ".[3]

2- المحيط الذي ينشط فيه البنك :

كان تمويل السكن في السابق حكرا على الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط –بنك- الأمر الذي جعله ينال الشهرة في هذا المجال خاصة وأن قطاع السكن في الجزائر ذو أهمية كبيرة في تفعيل حركة الإقتصاد الوطني غير أنه بالتحرير المالي أصبح السوق العقاري في الجزائر متنوع وذلك بدخول بنود أخرى في هذا المجال ، الذي أدخله في حالة من المنافسة الأمر الذي جعل البنك لابد له من التعرف على نقاط القوة والضعف :

نقاط القوة : النقاط الأساسية في البنك تكمن في :

– معرفة وخبرة الأفراد في مجال التمويل العقاري ، وسعي البنك المستمر لتطوير السكن ودعم قطاع البنك

– الوفرات المالية التي يتوفر عليها والناتجة عن نشاطه في جمع المدخرات كذلك من بين نقاط قوته الإنتشار الهائل لشبكة وكلاته .

[1] الجريدة الرسمية عدد 26 الصادرة في 1964/08/25 ص 388 .

[2] المادة 2 من القانون رقم 64-227 الذي يتعلق بتأسيس الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط .

[3] **www.cnepbank.dz**11:05 ، 2018/04/20 بتاريخ ، .

كما قام الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط بعقد إتفاقية بين برنامج التنمية الإقتصادية المستدامة بخصوص مشروع مستدام للشركة الألمانية للتعاون الدولي والصندوق الوطني للتوفير والإحتياط وبنك البركة لإستحداث مصلحة خاصة بتمويل المؤسسات المصغرة على مستوى كل منهم ، الأمر الذي يمكن البنك من التكيف مع الحاجيات المالية للمؤسسات المصغرة ، مما يعزز من مكانته في الساحة المصرفية ويزيد من ثقة وولاء الزبائن له وخاصة بما اكده الرئيس المدير العام للبنك بضرورة إكتساب المهارة في هذا المجال حتى لايبقى البنك في تبعية للخبرة الأجنبية .[1]

نقاط الضعف : إن نقاط الأساسية للبنك تكمن في :

- التركيز المفرط على قطاع العقار وما يصحب ذلك من مخاطر وعدم التنويع في مجالات النشاط للتخفيف من حدة المخاطر ، لأنه من بين الأساليب التي تؤدي إلى التخفيف من حجم المخاطر هو تنويع محفظة القروض .
- ضعف مستوى تأهيل الأفراد في تمويل قطاعات نشاط أخرى .
- هيكل ودائعه ، حيث أن نسبة كبيرة من الودائع هي ودائع بفوائد .

[1] زايدي أفتيس ،كتاب بنك يوقع إتفاقية لمنح قروض إنشاء مؤسسات مصغرة بالشراكة مع بنوك خاصة ومؤسسات ناشطة في مجال الإستثمار ، جريدة النهار ، العدد 5101 ، 29 ماي 2005 ، ص 1 .

2-1-2 : الهيكل التنظيمي وتنظيم مديرية التفتيش والتدقيق لصندوق الوطني للتوفير والإحتياط

الشكل رقم :02: الهيكل التنظيمي للبنك:

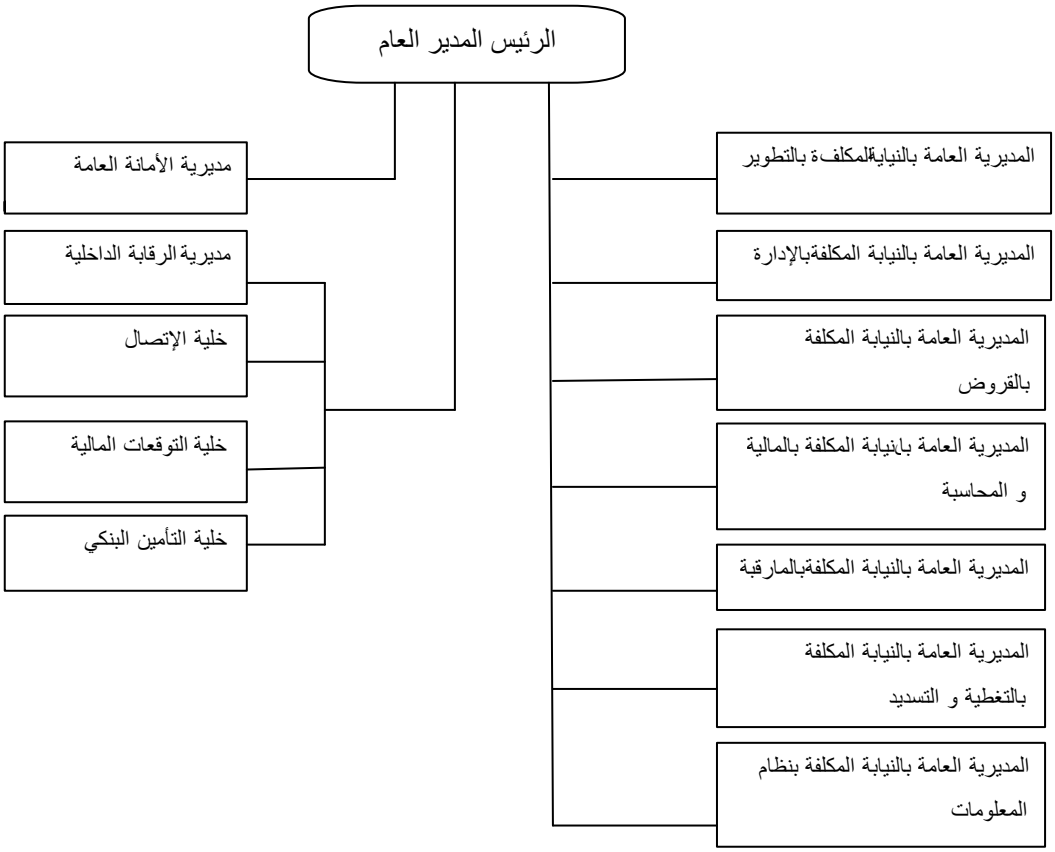

Source: http://www.cnepbanque.dz،20/04/201810:20، .

حيث تندرج تحت المديريات العامة المكلفة بالنيابة المديريات التالية: [1]

* **المديرية العامة بالنيابة المكلفة بالتطوير:**

مديرية التسويق و النشاط التجاري.

مديرية التوقعات و مرا رقبة التسيير.

مديرية شبكات الإستغلال.

مديرية الدراسات.

[1] www.cnepbanque.dz,20/04/2018,10:45 .

و هذه المديرية مرتبطة مباشرة بالمديريات الجهوية و ذلك لتحسين الخدمات المعروضة للزبائن و تحقيق ولائهم وتقوية قوة البيع من أجل الحصول على حصص سوقية جديدة.

*** المديرية العامة بالنيابة المكلفة بالإدارة:**

مديرية الإدارة و الوسائل.

مديرية الموارد البشرية.

مديرية المحافظة على الأملاك.

مديرية الدراسات البنكية المطبقة.

*** المديرية العامة بالنيابة المكلفة بالقروض:**

مديرية تمويل المقاولين.

مديرية قروض الخواص.

مديرية تمويل المؤسسات.

مديرية الترقية العقارية.

*** المديرية العامة بالنيابة المكلفة بالمالية و المحاسبة:**

مديرية التوفير.

مديرية المحاسبة.

مديرية المالية.

مديرية التطهير المالي.

*** المديرية العامة بالنيابة المكلفة بالمراقبة**

مديرية مراقبة التوفير.

مديرية مراقبة التعهدات و الإلتزامات .

مديرية الرقابة المحاسبية.

*** المديرية العامة بالنيابة المكلفة بالتغطية و التسديد:**

مديرية التسديد.

مديرية الدراسات القانونية و التنظيم و المنازعات.

*** المديرية العامة بالنيابة المكلفة بنظام المعلومات:**

مديرية الدراسات و تطبيقات الإعلام.

مديرية التنظيم و المناهج و الجودة.

مديرية التكنولوجيا الجديدة للإعلام و الإتصال.

مديرية الإستغلال و مساعدة المستعملين.

مديرية وسائل الدفع.

2-1-3: مهام الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط – بنك –

إن مهام الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط – بنك- تتمثل فيمايلي :[1]

- جمع إدخار العائلات أو الأفراد وتوظيفه في صالح التطور الإقتصادي.
- جمع وتسيير الإيداعات مهما كانت مدتها .
- تمويل السكن والمؤسسات المتخصصة في مجال الترقية العقارية .
- منح قروض وتنسيقيات على السندات الحكومية التي تتصدرها وتضمنها الدولة .

2-2 : مراحل التدقيق على عمليات الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط

تمهيد

إن مديرية التدقيق تقوم بإعداد برنامج سنوي للتدقيق ، توضح فيه الخطوط العريضة لعمل مهمة الخلية بتحديد المهام المراد إنجازها وذلك بتحديد خطة عمل لكل مهمة بعد تحديد الإطار الزماني والمكاني فالإطار الزمني يتمثل في تحديد الزمن الكلي لكل مهمة ولكل مرحلة من مراحلها ، أما الإطار المكاني فيتمثل في المكان التي تعلق به المهمة (مديرية ، وكالة ، مصلحة)، إن برنامج التدقيق السنوي يقم إعداده في بداية السنة ثم يقدمه ممثل التدقيق للجنة التدقيق المتكونة من أعضاء مستقلين من مجلس الإدارة للمصادقة عليه هذا البرنامج يخص كل عمليات البنك ويتم إعداده بأخذ بعين الاعتبار النقاط التالية :

- برنامج السنة السابقة
- نتائج تقرير مهمات السنة السابقة
- رسالة مهمة .

[1] www.cnepbanque.dz,21/04/2018, 12:50.

الشكل رقم 03 يوضح رسالة المهمة

– (الشكل رقم :03) رسالة المهمة:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط

من الطالبين

– س

– ع إلى السيد : مدير المديرية المصرفية للصندوق الوطني لتوفير والإحتياط

الموضوع : التدقيق على عمليات الوكالة رقم 559

نتقدم إلى سيادتكم المحترمة بطلبنا المتمثلة في القيام بعمليات التدقيق على مستوى الوكالة رقم 559 بالمديرية الجهوية لشبكة غرداية خلال الفترة الممتدة بين .. /../.. إلى ../../..

ولكم مناكل التقدير والإحترام

المصدر: من الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط.

2-2-1 : تقييم نظام الرقابة الداخلية للبنك

إن وجود نظام سليم ومحكم للرقابة الداخلية من شأنه تقليل فرص إرتكاب الغش والأخطاء إلى أقل حد ممكن وسرعة إكتشافها عند حدوثها، لذلك فإن وجود نظام سليم للرقابة يعطي نوعا من التأكد للمراجع بأن البيانات والمعلومات التي تظهرها الدفاتر سليمة ويمكن الإعتماد على صحتها ويعتبر دليل على إنتظام الدفاتر ويجب أن يتأكد المراجع في هذا الصدد من أن نظام الرقابة الداخلية ينفذ فعلا كما هو موضوع .

فقد يكون هناك نظام سليم مكتوب للرقابة الداخلية ولكنه لاينفذ فعلا ويلجأ الموظفين القائمون بالعمل إلى عدم التقيد به إختصارا للوقت من جهة نظرهم أو التخلص مما قد يسمونه إجراءات روتنية لذلك فإن من واجبات المراجع أن يتأكد من أن نظام الرقابة الداخلية ينفذ فعلا ،كما تم تخطيطه هذا بالإضافة إلى تقويمه للنظام في مجموعة للحكم على سلامة ودرجة الإعتماد عليه ولتحديد كمية الإختبارات التفصلية التي سيقوم بها .

هناك مجموعة من الخطوات الأساسية التي يجب إتباعها لتحقيق أهداف الرقابة الداخلية والتي سيتم تقييمها من خلال إسقاطها على الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط وذلك على النحو التالي :

– يجب أن يضمن تنظيم البنوك والمؤسسات المالية الإستقلالية التامة بين الوحدات المكلفة بتنفيذ العمليات والوحدات المكلفة بالتصديق عليها لاسيما المحاسبة، وتسويتها بإضافة إلى متابعة التعليمات والتوجيهات المرتبطة بمراقبة المخاطر.[1]

بالرجوع إلى الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتوفير والإحتياط الذي يقوم على الأساس الوظائفي، وفيه تتوسع السلطة والمسؤولية حسب التدرج في مختلف المسؤوليات، حيث نلاحظ إستقلالية تامة بين الإدارات المكونة للإدارة العامة للصندوق كما أنه داخل كل إدارة من تلك الإدارات هناك إستقلال وظيفي يتماشا ومتطلبات النظام 02-03 خاصة فيما يخص إدارة المحاسبة، إدارة المراجعة، إدارة التفتيش.

أما على مستوى الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط، فنلاحظ بوضوح إستقلالية التامة بين المصالح ، كما تم تبيينه من قبل، فهناك إستقلالية تامة بين مصلحة القروض وبين مصلحة المحاسبة والميزانية .

– يمكن تنظيم الإستقلالية بين الوحدات المكلفة بتنفيذ العمليات والوحدات المكلفة بالتصديق عليها، إما عن طريق إلحاق هذه الوحدات بتسلسل إداري مختلف ، إلى مستوى إداري مرتفع بما فيه الكفاية أو عن طريق منظمة تضمن الفصل التام بين المهام سوى عن طريق إجراءات خاصة متعلقة بالمعلوماتية، أعدت لهذا الغرض والتي يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تبين ملاءمتها.[2]

من خلال تتبع سير العمل للصندوق الوطني للتوفير والإحتياط وهيكله التنظيمي تبين أنه إنتهج الأسلوب عن طريق الفصل التام بين الوحدات الإدارية بإستخدام التعليمات والتنظيمات الفعالة، وذلك قصد تحقيق إستقلالية وظيفية ووظائفية .

– يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تعين مسؤولا مكلفا بالسهر على تماسك وفعالية الرقابة الداخلية، والذي يقدم تقريرا عن ممارسته مهمته للجهاز التنفيذي، وعند الإقتضاء **للجنة التدقيق*** ويقوم الجهاز التنفيذي بإبلاغ هيئة التداول بتعيين هذا المسؤول وبتقارير الخاصة بأعماله، وعندما لايبرر حجم البنك أو المؤسسة المالية بتعيين

[1] المادة 07 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

[2] المادة 08 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

***لجنة التدقيق** :هي لجنة يمكن أن تشكلها هيئة التداول لتساعدها في ممارسة مهامها، تقوم هيئة التداول بتحديد تشكيلة وكيفيات سيرها والشروط.

التي يشترك بموجبها مندوبو الحسابات أو أي شخص آخر تابع للبنك أو للمؤسسة المالية المعنية في أشغال هذه اللجنة، كما تقوم هيئة التداول بتحديد.

مهام لجنة التدقيق المذكورة إلا أن هذه المهام يجب أن تسمح:

–بالتحقق من دقة المعلومات المقدمة والقيام بتقدير للمناهج المحاسبية المعتمدة من قبل البنك أو المؤسسة المالية المعنية.

–بتقدير نوعية الرقابة الداخلية، لاسيما تناسق أنظمة التقييم، الرقابة والتحكم في المخاطر.

هذا الشخص، فيجب على الجهاز التنفيذي، تحت إشراف هيئة التداول أن يضمن التنسيق بين جميع التنظيمات المرتبطة بممارسة هذه الوظيفية.[1]

أما على مستوى الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط فإن مدير إدارة المراجعة يعتبر المكلف بالسهر على تماسك وفعالية الرقابة الداخلية،والذي من بين مهامه الأساسية وضع التقارير الخاصة بنظام الرقابة الداخلية من خلال وضع خطط العمل رزنامة المهام للمراجعين ، تحليل النقائص المستخرجة من عمليات المراجعة والحلول التصحيحية المقترحة بشأنها .

على مستوى صندوق الوطني للتوفير والإحتياط فحجم البنك لايبرر تعيين شخص محدد للقيام بهذه المهمة، وتم تكليف مسؤول عن مصلحة المحاسبة والميزانية بها وهو ما يندرج ضمن المهام المنوطة إليه .

يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تتأكد بأن عدد الأشخاص وكفاءتهم والذين يشاركون في تسيير نظام رقابة العمليات والإجراءات الداخلية بالإضافة إلى الوسائل التي وضعت تحت تصرفهم على الخصوص أدوات المتابعة ومناهج تحليل المخاطر، مطابقة للنشاطات وحجم وشبكة البنك أو المؤسسة المالية المعنية.[2]

– يقوم بوظيفة الإشراف على نظام الرقابة الداخلية بالصندوق الوطني لتوفير والإحتياط ثمانية موظفين على رأسهم مدير إدارة المراجعة وإدارة التفتيش، وهم من ذوي الشهادات الجامعية إلا أنهم يفتقدون للخبرة الميدانية الطويلة. بالمقابل وفر البنك الوسائل الكافية لقيام بوظائفهم من أجهزة معلوماتية حديثة لكل أقسام الإدارة ومصالحها. أما فيما يتعلق بأدوات المتابعة ومناهج تحليل المخاطر فتعتبر النقطة السوداء في تصميم نظام الرقابة الداخلية على المستوى الأعلى، خاصة في ظل ظروف إلا إستقرار في الإطارات والكـــفاءات المسيرة، ولكل منهجه وطريقته في العمل والتسيير.

–يجب أن تكون الوسائل المخصصة لمراقبة قانونية ومطابقة العمليات، التقيد بالإجراءات واحترام

أو التوجيهات المرتبطة بمراقبة المخاطر من كل طبيعة والمقترنة بهذه العمليات، كافية لقيام بدورة كاملة من التحقيقات المتعلقة بمجموع النشاطات على عدد السنوات الضرورية، كما يجب إعداد برنامج لمهام المراقبة مرة واحدة في السنة على الأقل، بدمج الأهداف السنوية في ميدان المراقبة المحددة من قبل الجهاز التنفيذي وهيئة التداول[3].

من خلال المتابعة الميدانية للصندوق الوطني للتوفير والإحتياط، نجد أن هناك احترام لهذا الإجراء وتطبيق حرفي لمضمونه .

[1] المادة 10 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

[2] المادة 11 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

[3] المادة 12 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

– يجب أن تتأكد البنوك والمؤسسات المالية من أن نظام الرقابة على العمليات والإجراءات الداخلية مندمج في التنظيم والمناهج والإجراءات المرتبطة بكل واحد من نشاطاتها وأن التحقيقات تطبق حسب القواعد الموضوعة في مجموعها بما فيها الفروع والوكالات[1] .

تحاول كل إدارة أو قسم بالصندوق الوطني احترام قواعد العمل والحرص على عدم اختراق الأنظمة والتعليمات المنظمة لوظائفها ومسؤوليتها المختلفة. لما تخضع له من عمليات الرقابة على الوثائق وفي عين المكان، وذلك ما توضحه الخريطة التنظيمية للصندوق بالتفصيل، فإدارة التفتيش بقسميها تتوزع على وحدات التنظيم لتندمج به . فقسم رقابة التسيير والتنظيم توجه مهامه للرقابة على الميزانية، التقارير، والتنظيم، في حين قسم التفتيش يقوم بالرقابة على القروض، الرقابة على حافظة الأوراق المالية، والرقابة على الصندوق، إلا أن ذلك لا يمتد إلى الفروع والوكلات والمتمثلة في الصندوق الجهوي، مما يجعل نظام الرقابة الداخلية على العمليات والإجراءات الداخلية يفتقد للفعالية على مستوى الفروع، ويجعل الرقابة الداخلية على مستواها ذات صفة بعدية، مما يجعل البنك في مجموعة عرضة للمخاطر.

– يجب إعادة النظر في أنظمة تقدير المخاطر وتعيين الحدود القصوى بصفة منتظمة قصد التحقيق من نتيجتها بالنظر إلى تطور النشاط والمحيط والأسواق وتقنيات التحليل.[2]

هناك تقصير واضح في أنظمة تقدير المخاطر وتطبيق النظم الاحترازية واحترام القواعد المنظمة لها، وهي في الحقيقة صعوبات ونقائص تعاني منها العديد من البنوك،إلا أنها اتخذت بعض الإجراءات اللازمة لتصحيح الوضع وإلتزمت بتطهير وضعيتها في أجل سريع.

2-2-2 : أدلة الإثبات في البنوك

أدلة الإثبات في التدقيق تعني جميع ما يحصل عليه المدقق من معلومات مثل المستندات والتقرير ونتائج الاستفسارات والتقديرات والاستنتاجات وعمليات الاحتساب والتي يبني عليها المدقق حكمه المهني ليقرر ما إذا كانت البيانات المالية تعطي صوره حقيقة وعادلة.

إن أدلة التدقيق تشمل البيانات المحاسبية المحتواة في القوائم المالية وجميع المعلومات الإضافية المتاحة للمدقق والتي تعزز هذه البيانات المالية وترتبط بهذه القوائم المالية ، ويتم من خلال هذه المعلومات الوصول إلى حكم من قبل المدقق حول دلالة القوائم المالية ومدى تمثيلها بصدق وعدالة للمركز المالي ونتيجة الأعمال ، ويلاحظ أن هناك أدلة ترتبط مباشرة بالقوائم المالية مثل المستندات والسجلات والتقارير وهناك أدلة يتم الحصول عليها من جهات خارجية كالمصادقات أو عن طريق المدقق نفسه .

[1] المادة 13 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

[2] المادة 14من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

أي إن هناك أدله متوفرة للمدقق ويمكن الوصول إليها مباشرة وهذا النوع يشمل السجلات المحاسبية والمستندات والاحتساب والمشاهدة الفعلية للأصول أما النوع الثاني فيشمل الأدلة التي يتم إنشاؤها لتلبية احتياجات المدقق وتشمل المعلومات المقدمة من الإدارة والعاملين وتقويم الأنظمة والمصادقات الخارجية وغيرها .

وواجب المدقق أن يحصل على هذه الأدلة التي تبين أن البيانات المالية تتصف بالخصائص النوعية التي حددتها اللجان والهيئات المتخصصة والمعنية بإصدار معايير المحاسبة مثل لجنة معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة في الولايات المتحدة .

أدلة التدقيق هي المعلومات التي يستخدمها المدقق للتوصل إلى الاستنتاجات التي يبني عليها رأيه، وتشمل أدلة التدقيق كلا من المعلومات الواردة في السجلات المحاسبية التي تدعم البيانات المالية والمعلومات الأخرى.

ويمكن الحصول على أدلة الإثبات من المصادر الآتية:

1- يتم الحصول على بعض أدله التدقيق بأداء إجراءات لاختبار السجلات المحاسبية على سبيل المثال من خلال التحليل والمراجعة وإعادة الإجراءات المتبعة في عملية إعداد التقارير المالية، وإجراء مطابقة بين الأنواع والتطبيقات التي بينها علاقة لنفس المعلومات، ويمكن للمدقق من خلال أداء إجراءات التدقيق هذه تحديد أن السجلات المحاسبية متسقة داخليا ومتفقة مع البيانات المالية.

2- يتم الحصول على مزيد من التأكيد عادة في أدلة التدقيق المتسقة التي تم الحصول عليها من مصادر مختلفة أو التي هي ذات طبيعة مختلفة عن بنود أدلة التدقيق المعتبرة فرديا، فعلى سبيل المثال تأكيد المعلومات التي تم الحصول عليها من مصدر مستقل عن المنشاة قد يزيد من التأكد الذي يحصل عليه المدقق من أدلة التدقيق التي يتم توليدها داخليا، مثل الأدلة الموجودة ضمن السجلات المحاسبية او محاضر الاجتماعات أو إقرارات الإدارة.

3- إن المعلومات من مصادر مستقلة عن البنك التي قد يستخدمها المدقق كأدلة تدقيق قد تحتوي على مصادقات من أطراف أخرى وتقارير المحللين والبيانات المقارنة الخاصة بالمنافسين (بيانات أساس القياس).

- إن أدلة الإثبات يمكن تصنيفها حسب الوسائل والإجراءات المرتبطة بها ومن خلال هذه الأدلة يمكن الوصول إلى صحة تأكيدات الإدارة فيما يتعلق بالحدوث أو الوجود أو بالاكتمال أو صحة الحسابات أو ارتباطها بالفترة الزمنية أو العرض والإفصاح، ويمكن تقسيمها الى الأنواع الآتية: [1]

أولا : الفحص الفعلي : يعتبر من أقوى أنواع الأدلة ويعتمد على الوجود الفعلي، ويشمل قيام المدقق في الصندوق من خلال الفحص أو حساب الأصول الملموسة ، مثل المخزون والنقدية والأصول الثابتة ومطابقة ذلك

[1] معلومات من وثائق الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط.

مع السجلات عن طريق الجرد يمكن أن نتوصل إلى دليل إثبات على وجود الأصول، حيث تمت العملية عن طريق تحليل الفروقات بين الجرد الفعلي للأصول الملموسة عن طريق لجنتين وتقييم نتائج جرد كل لجنة وهذا ما توضحة الملاحق (1) و (2) و (3) و(4) و(5) ، كما أن فحص المستندات ذات القيمة أو التي لها قيمة بحد ذاتها مثل الشيكات وشهادات الأسهم وأوراق القبض عن طريق تحديد عدد الشيكات الداخلة والخارجة من الصندوق.

– أما التدقيق المستندي فهو فحص الشيكات الملغاة أو الكمبيالات الملغاة وما شابهها. إن التوثيق والفحص المستندي يقوم بتدقيق الدفاتر والسجلات والمستندات والوثائق الأخرى التي قد يكون مصدرها من داخل الصندوق أو من مصدر خارجي(زبون) وقد يقوم المدقق بالتدقيق من الأسفل إلى الأعلى أي من مستندات القيد الأصلي إلى القوائم المالية، حيث يكون الهدف الأساس من هذا النوع من التدقيق هو التأكد من الاكتمال، أي التحقق من أن جميع العمليات التي حدثت في الصندوق قد سجلت بالكامل. وقد يقوم المدقق بالتدقيق من الأعلى إلى الأسفل حيث يبدأ بالقوائم المالية من اجل التحقق من أن الأرصدة الظاهرة في القوائم المالية هي ارصده ناتجة عن عمليات حدثت في المنشاة وتخصها، وهو ما يسمى الحدوث، وهنا نجد على مستوى الصندوق حيث يقوم المدقق بفحص المستندات بغية التأكد من صحتها والتحقق من أن لكل عملية تسجيل محاسبي خاص له مستند يعتمد عليه مثل عمليات السحب والإيداع يتم تسجيلها وفق نموذج خاص بالبنك ويكون فيه إسم العميل، رقم الحساب، المبلغ، إمضاء العميل، تاريخ، رقم بطاقة التعريف وتاريخ الإصدار وهذا ما يوضحه ملحق رقم (2) .

ثانيا: المصادقات: هي إجابات مكتوبة أو شفهية يحصل عليها المدقق من أطراف خارجية، حيث يتم المصادقة على أرصدة معينة أو بيان الأرصدة الموجودة لدى الطرف الأخر أو الاستفسار عن معلومات أخرى، وهنا على مستوى الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط قام المدقق بإرسال المراسلة إلى الخزينة و البريد والتأكد من صحة الرصيد بحساب البنك بنسبة للحساب الجاري البريدي وحسابه لدى الخزينة وهذا ما يوضحه الملاحق (5) و(6) من صحة المقاربات البنكية وغالبا ما تكون المصادقة مكتوبة حيث يقوم العميل بكتابتها على أوراق خاصة بناء على طلب المدقق وترسل تحت إشراف المدقق، حيث يطلب العميل من الطرف الأخر إعادة الجواب إلى المدقق مباشرة وتقسم إلى:

أ– المصادقات الايجابية: وفي هذا النوع يطلب من الطرف الأخر بيان الرصيد لديه أو المصادقة على الرصيد المكتوب في الرسالة المرسلة وإعادة الجواب إلى المدقق في حالة المطابقة أو عدم المطابقة. ويفضل استخدام هذا النوع من المصادقات عندما تكون الرقابة الداخلية ضعيفة، أو تكون الأرصدة ذات أهمية نسبية حتى يكون هناك

ضمان لاستلام الردود. وهناك نوعان من المصادقات الايجابية، النوع الأول يسمى المصادقات العمياء إذ يطلب من الطرف الأخر كتابة الرصيد الذي لديه دون أن يكون هذا الرصيد مذكور في الرسالة المرسلة له، وغالبا ما يستخدم هذا النوع في مصادقات الذمم الدائنة. أما النوع الثاني فيطلب من الطرف الأخر بيان مدى مطابقة الرصيد المذكور في الرسالة مع الرصيد لدى الطرف الأخر.

ب- المصادقات السلبية: إذ يُطلب من الطرف الأخر إعادة الجواب للمدقق إذا كان الرصيد المكتوب في الرسالة المرسلة إليه لا يتطابق مع الرصيد في دفاتره، وقد سمي مصادقة سلبية لأن الإجابة تتم فقط في حالة كونها سلبية، وتستخدم عندما تكون الرقابة الداخلية قوية أو تكون ليست ذات أهمية مادية.

ج- المصادقات على شكل فراغ: إذ لا يثبت الرصيد في كتاب التأييد وإنما يترك فارغ، ويطلب من الجهة الخارجية تثبيت الرصيد في الفراغ الموجود. ويعتبر من أكفأ أنواع المصادقات.

ثالثا: الشهادات: يتم الحصول عليها من داخل وخارج البنك، ومن خلال الشهادات يتم الحصول على دليل إثبات على حدوث بعض الحقائق وصحتها، حيث يقوم المدقق في حالة شك في عملية ما يقوم باستدعاء الزبون وطرح بعض الأسئلة عليه للتأكد من صحة العملية من خلال وثيقة يستلمها المدقق من الزبون (تصريح شرعي).

رابعا: الملاحظة: يقوم المدقق باستخدام حواسه المختلفة سواء كان بالنظر أو الاستماع لتحقيق أهداف تدقيق معينه خلال زياراته المختلفة. فقد يقوم بملاحظة الإجراءات التي يقوم بها الموظفون عند أدائهم للنشاطات أو ملاحظة بعض الأصول. فعلى سبيل المثال نجد المدقق على مستوى الصندوق يقوم بملاحظة الموظفين الذين يقومون بالجرد لمعرفة فيما إذا كانوا يلتزمون بإجراءات الجرد المعروفة والتي تم بيانها في دليل إجراءات خاصة بها لدى البنك.

خامسا: الاستفسارات: إذ يحصل المدقق على المعلومات من العميل وموظفيه. وقد تكون هذه المعلومات مكتوبة أو شفهية. وقد تتعلق بالرقابة الداخلية من حيث التحقق من وجود السياسات والإجراءات الواضحة التي تؤدي إلى توفير جميع متطلبات الرقابة الداخلية، وقد تتعلق بالالتزامات المحتملة والأحداث العادية واللاحقة وأي أمور أخرى، فيما يخص على سبيل المثال وجود إختلاف بين شهادة الإمضاء المعتمدة في الصندوق و إمضاء العميل عند قيامه بعملية السحب على مستوى الصندوق.

سادسا: إعادة التشغيل: تعني إعادة احتساب الديون المشكوك فيها، أي إعادة تقييم المؤونات المخصصة لهذه الديون.

سابعا: إعادة الاحتساب: يقوم بالتأكد من عملية الاحتساب رياضيا،كالقيام بعمليات الجمع والطرح والضرب للتأكد من الدقة الحسابية من خلال التأكد من حساب معدل الضريبة على القيمة المضافة في الفواتير أو تسجيل عمليا بكل الرسوم.

ثامنا: الفحص التحليلي: أي استخدام أدوات التحليل المالي، كالنسب المالية والتحليل الأفقي والعمودي، ومن خلال الفحص التحليلي يمكن الوصول إلى بعض الحقائق حول الحد الفاصل أو استمرارية المشروع أو صحة العرض والإفصاح،حيث يقوم الصندوق بدراسة ملفات القرض الإستثماري والتأكد من أن لها مردودية مالية وملاءة وذلك بإستخدام أدوات التحليل المالي والنسب المالية كالمردودية المالية والإقتصادية وتسمى(بالدراسة الإقتصادية للمشروع) .

* أما بخصوص العوامل المؤثر في كفاية وكفاءة أدلة الإثبات ، فإن كفاية الأدلة هي عدد الأدلة التي يتم الحصول عليها وهناك العديد من الاعتبارات التي ينبغي أخذها بنظر الاعتبار عند تحديد عدد الأدلة التي يحتاجها المدقق منها:

1- الهدف من عملية التدقيق إذا كان الهدف إبداء الرأي فان عدد الأدلة يختلف عندما يكون الهدف هو لاكتشاف الأخطاء أو الغش.

2- الأهمية النسبية (أهمية النشاط الخاضع للتدقيق)، إذ يتناسب عدد الأدلة بشكل طردي مع درجة الأهمية.

3- درجة المخاطر المرتبطة بالنشاط، إذ تتناسب درجة المخاطرة بشكل طردي مع عدد الأدلة.

4- حجم المجتمع ومدى تجانس وحداته، إذ كلما كان حجم المجتمع كبير ومن ثم حجم العينة فان عدد الأدلة سيزداد.

5- درجة كفاءة المدقق وخبرته، إذ تؤثر كفاءة المدقق على عدد الأدلة التي سيتم الحصول عليها.

6- نوعيه الأدلة ومدى ارتباطها بالنشاط الخاضع للتدقيق.

7- مقدار الوقت المتاح لدى المدقق.

8- المقارنة بين الكلفة والمنفعة (الجانب الاقتصادي).

* أما كفاءة الأدلة فتتمثل في جودة الدليل أو صحته ومن العوامل المؤثرة في كفاءة الأدلة ما يأتي:

1- استقلالية الدليل كلما كان الدليل مستقل عن الأداء كلما كانت جودته أعلى ويمكن ترتيب الأدلة حسب جودتها كما يلي:

- الأدلة التي يحصل عليها المدقق بنفسه.
- الأدلة التي يحصل عليها من جهات خارجية ويستلمها المدقق بنفسه مثل المصادقات.
- الأدلة التي يحصل عليها المدقق وتحتفظ بها الصندوق مثل قوائم الشراء(خاصة مثلا أمور تسيير النفقات).

2- من حيث وقت الحصول على الدليل، فإذا تم الحصول على الدليل في الوقت المناسب فان صحته تكون أقوي مما لو تم الحصول عليه بشكل متأخر.

3- درجة كفاءة المدقق وخبرته في العمل.

4- درجه الثقة بالجهة التي تقدم الدليل بشكل عام تعتبر الجهة الرسمية أكثر ثقة من الجهات غير الرسمية، والجهات الخارجية أكثر ثقة من الجهات الداخلية.

5- درجة كفاءة الرقابة الداخلية، إذ تعتبر عامل مؤثر في كفاية وكفاءة الأدلة.

6- درجة ارتباط الدليل بالنشاط الخاضع للتدقيق،إذ أن الأدلة المباشرة أكثر جودة من الأدلة غير المباشرة.

7- الأدلة الموثقة أكثر كفاءة من الأدلة الشفوية.

8- الدليل الذي يحصل عليه المدقق بنفسه أكثر كفاءة من الدليل الذي يحصل عليه من شخص أخر.

9- المستندات الأصلية أكثر إعتماد من المستندات المصورة أو المستنسخة.

يتمثل القرار الرئيسي الذي يجب على المدقق اتخاذه في كل عملية تدقيق هو في تحديد نوع وحجم الأدلة الملائمة التي يحتاجها للتحقق من مدى عدالة القوائم المالية، وهناك أربعة قرارات بشأن الأدلة التي سيتم جمعها وكميتها وهي كالأتي:

1- ما هو إجراء التدقيق الذي سيتم استخدامه؟

2- ما هو حجم العينة الذي يجب اختياره عند تطبيق إجراء معين؟

3- ما هي العناصر التي سيتم اختيارها من المجتمع؟

4- متى سيتم تنفيذ الإجراء؟

أولا: إجراءات التدقيق

هي عبارة عن الأدوات والوسائل التي تستخدم من قبل المدقق لتحقيق أهدافه. وتختلف هذه الأدوات حسب مهمة المدقق والهدف منها.

ثانيا: حجم العينة

بعد اختيار إجراء التدقيق المناسب، من الممكن استخدام عينة يتراوح حجمها من عنصر واحد من المجتمع أو المجتمع بأكمله. وينبغي على المدقق إن يتخذ قرارا بشأن تحديد عدد العناصر التي سيتم اختبارها عند تطبيق كل إجراء للتدقيق، وتختلف أحجام العينة من عملية تدقيق إلى أخرى.

ثالثا: العناصر التي سيتم اختيارها

بعد تحديد حجم العينة الخاص بكل إجراء تدقيق، ينبغي على المدقق تحديد ماهية العناصر التي سيتم اختيارها من المجتمع. فإذا قرر المدقق مثلا اختيار 200 صك من الصكوك المدفوعة من مجتمع مكون من 6000 صك للمقارنة مع يومية المدفوعات النقدية، فيمكن استخدام وسائل مختلفة لاختيار الصكوك المحددة التي سيتم اختبارها. إذ يمكن للمدقق اختيار شهر معين وفحص الصكوك من 1 إلى 200، اختيار 200 صك من الصكوك ذات المبالغ الكبيرة، اختيار 200 صك بشكل عشوائي، اختيار الصكوك التي يعتقد المدقق وجود احتمال أكبر للأخطاء فيها، أو يمكن اختيار مزيج من هذه الوسائل.

رابعا: التوقيت

يغطي تدقيق القوائم المالية عادة فترة زمنية هي في الغالب سنة، ولا يتم الانتهاء من عملية التدقيق إلا بعد عدد من الأسابيع أو الشهور التي تلي تاريخ انتهاء السنة المالية وانتهاء إدارة الصندوق من إعداد القوائم المالية الخاصة بها، عليه يمكن أن يتنوع توقيت إجراءات التدقيق من بداية الفترة المحاسبية إلى ما بعد انتهائها، إذ جرت العادة على أن يتم تدقيق القوائم المالية في غضون فترة تمتد من شهر إلى ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية.

2-2-3 : إعداد تقرير التدقيق للبنك

حيث يتم عقد إجتماع نهاية المهمة مع لجنة التدقيق على إثره تعرض مسودة لتقرير في شكل تقرير أولى بعدها يتم إعداد تقرير نهائي آخذا بعين الإعتبار بعض الملاحظات، وفيما يلي عرض لتقرير الأولي في شكل أوراق كشف وتحليل المشكل المتضمنة النقاط التالية (معاينة،الأسباب،النتائج،التوصيات)

1- ورقة كشف وتحليل المتعلقة بسياسة التوفير

أ- المعاينة

إن سياسة التوفير في البنك غير واضحة بما فيها الكفاية، برغم أن لديها دليل مكتوب.

ب- الأسباب

- التأهيل والتأطير لعمال البنك في كيفية تسويق منتجاته.

ج-النتائج

إدراك سلبي لنشاط التجاري من طرف زبائنه الموجدين أو المحتملين.

د-التوصيات

-القيام بدورات تكوينية لعمال البنك، ووضع دليل يشرح إستراتجياته ، ويتم توزيعه على كل الوكالات

- القيام بإستقصاء الزبائن.

2 -ورقة كشف وتحليل المتعلقة بسياسة القروض

أ- المعاينة

-ليس هناك إلتزام بالآجال المحددة بدراسة الملفات.

ب-الأسباب

-عدم تسجيل الملفات فورا وصولها للوكالة.

- تباطؤ في دراسة الملفات على مستوى الوكالات.

- طول فترة إرسال الملفات من الوكالة إلى المديرية.

- في حالة نقص الوثائق المطلوبة في الملف، هناك تباطؤ في استجابة الوكالة لمطالب المديرية.

ج- النتائج

- تراكم الملفات في الدارسة.

- عدم ملائمة هذه الدراسة للوضعية الزبون.

- تضييع فرص بديلة بالنسبة للبنك.

- خلق أثر نفسي سلبي لدى الزبائن.

د- التوصيات

- دعم مصالح دراسة الملفات بوضع موظفين ذوي كفاءة مهنية.

- تفويض السلطات والصلاحيات لموظفي مصالح دراسة الملفات .

- وضع نموذج موحد للسجلات في كل وكالة وإعتماد تطبيق المعالجة الآلية للملفات المستقبلية على مستوى الوكالات.

- إنشاء لجنة للتنظيم والمعلومات.

3- ورقة كشف وتحليل خاصة بمصلحة التحصيل

أ- المعاينة

- عدم فعالية النظام الذي يطبقه البنك لإدارة التحويلات المتعثرة والحقوق المشكوك فيها (القروض المتعثرة).

- سوء تقدير البنك للمؤونات المخصصة والديون المشكوك فيها.

ب-الأسباب

- عدم إستعمال أنظمة حاسوب حديثة لتسيير القروض المتعثرة.

- نقص كفاءة الأفراد فيما يخص تسيير القروض المتعثرة وتقدير الحقوق المشكوك فيها.

- غياب مقاربات بين المعلومات بين مديريات التحصيل ومتابعتها وغياب نظام لإدارة المخاطر.

ج-النتائج

- تضييع جزء من الأرباح.

- فروقات في المؤونات المخصصة والديون المشكوك في تحصيلها.

د-التوصيات

- إستحداث أنظمة الحاسوب حديثة في تسيير القروض المتعثرة.

- الإستغلال الجيد للمعلومات عن طريق وضع نظام معلومات يسمح، بوضع مقاربات بين المعلومات الخاصة بالتحصيل ونظام إدارة المخاطر.

- الإستفادة من التقارير الدورية حول التدقيق والمخاطر التي يتعرض لها البنك.

4- ورقة كشف وتحليل خاصة بمصلحة المحاسبة

أ- المعاينة

- عدم تحليل الحسابات الدائنة والمدينة.

- عدم تسجيل عمليات محاسبية في الحساب الجاري البريدي- فيما يخص عمليات التحصيل-.

- وجود أخطاء في التسجيل المحاسبي لبعض العمليات الخاصة بنفقات السير.

ب- الأسباب

- نقص كفاءة الأفراد فيما يخص التسجيل للعمليات المحاسبية.
- غياب مقاربات بين مصلحة المحاسبة ومصلحة التحصيل وتباطؤ في تسجيل عمليات التحصيل.

ج- النتائج

- عدم التسجيل الفوري لعمليات التحصيل يؤثر على النتيجة.
- تحليل الحسابات الدائنة والمدينة لتحديد الوضعية المحاسبية .

د- التوصيات

- التسجيل الفوري لعمليات التحصيل.
- إتباع الدليل المحاسبي لتسجيل عمليات البنكية.
- إتباع اللوائح والتعليمات والتنظيمات البنكية فيما يخص بعض الحسابات والعمليات البنكية.

2-2-4: متابعة التوصيات

من خلال الإشكالية التي قمنا بطرحها في المقدمة (ما مساهمة التدقيق في إكتشاف الأخطاء والمخالفات) ، فإنه خلال هذه الدراسة تبن لنا أن للتدقيق دورا مهما في إكتشاف الأخطاء والمخالفات حيث أنه يتم تتبع خطوات عمليات نشاط البنك ومقارنتها بالقوانين والنموذج المعمول بها ، ولهذا فإنه لابد من متابعة التوصيات والتوجهات المقدمة من طرف خلية التدقيق بالبنك من أجل معالجة هذه الأخطاء والمخالفات التي تنتج خلال النشاط العادي للبنك ومحاولة عدم الوقوع فيها مرة أخرى.

ومنه يتضح لنا بأن عمليات التدقيق هي ضرورية وأساسية للبنك حيث من خلالها يمكننا التعرف على التلاعبات والأخطاء التي يمكن أن تكون عمدية أو غير عمدية، وهنا تكمن أهمية التدقيق لأنها تضمن في الأخير نتائج إيجابية وفعالة وهذا من أجل تحقيق البنك لأهدافه التي تم تسطيرها لضمان متابعة نشاطه .

خلاصة الفصل

بعد تطرقنا في الفصل لعمليات التدقيق على مستوى الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط ، تبين لنا أن للمدقق دور فعال في إكتشاف الاخطاء والمخالفات المصرفية وأن عمليات التدقيق ضرورية للبنك من أجل التعرف على أي تلاعبات أو تجاوزات يمكن أن تحدث في البنك و تؤدي به إلى نتائج وخيمة ، حيث أنه من خلال التدقيق يمكن للموظف في البنك التعرف على أهم الأخطاء التي يقع فيها والعمل على تجنبها في المرات القادمة ،كما أن للمدقق في آخر عملية التدقيق يعد تقرير يشمل كامل ما وجده في البنك وأن يعطي رأيه كما يمكن له إعطاء توصيات للبنك لإتباعها للمحافظة على مزاولة نشاطه .

خاتمة

خاتمة

تسعى البنوك لحماية ممتلكاتها فهيا تعطيها أهمية كبيرة وتعمل للحفاظ عليها خاصة مع كبر حجم نشاطاتها وتنويعها، وهو مايؤدي ذلك إلى ضمان بقاءها وإستمرارها، وحتى تقوم البنوك بمتابعة كل أنشطتها ومهامها فلابد أن تعطي أهمية خاصة لتدقيق، حيث تعتبر هذه الأخيرة وسيلة تساعد إدارة البنك على تطبيق سياساتها وإجراءاتها وبلوغ الأهداف بفعالية وكفاءة من خلال كشف عن مواطن الإختلال، وتحديد نقاط القوة و تنبيه إدارة البنك بما تواجهه من أخطار والعمل على تصحيح الأخطاء التي يمكن تصحيحها والعمل على تجنبها.

وقد حاولنا من خلال هذا الموضوع التعرف على التدقيق وعلى مساهميه في كشف على الأخطاء والمخالفات المصرفية ، وذلك عبر الإجابة عن التساؤلات التي تمثل إشكالية البحث، وللإجابة عليها قمنا بتقسيم بحثنا إلى قسمين رئيسيين الأول الجانب النظري الذي تطرقنا فيه إلى ماهية التدقيق وكذا مفهوم الأخطاء والمخالفات المصرفية بالإضافة إلى مدى مسؤولية مدقق الحسابات في الكشف عن الأخطاء والمخالفات ، أما القسم الثاني فخصص للدراسة التطبيقية ، فقد أردنا دعم مضمون هذا البحث والتعمق في إشكاليته والإحاطة بها من جوانبها المختلفة من خلال دراسة حالة إخترنا فيها الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط – بنك-.

إختبار الفرضيات

لقد قامت دراستنا على ثلاثة فرضيات، التي سيتم اختبارها فيما يلي :

الفرضية الأولى

يتمثل دور التدقيق داخل البنك في فحص وكشف للمستندات والدفاتر بأنواعها من أجل استخراج الأخطاء والمخالفات التي يمكن أن يقعوا فيها حيث يقوم بها شخص محايد ،والذي يقوم بوضع تقرير يحتوي على الانحرافات التي توصلوا إليها مع ذكر الأسباب مستندين بأدلة إثبات ليعطي في الأخير إقترحات التي تساعدهم في العمل والامتثال بها، مما يضمن شفافية المعاملات البنكية وإعطاء أكثر ثقة في القوائم المالية التي يصرح بها،وهذا مايثبت صحة الفرضية الأولى.

الفرضية الثانية

تستند عملية التدقيق إلى أنظمة رقابية داخل البنك حيث أن المدقق قبل عملية التدقيق يقوم بتقييم نظامه الرقابي ومدى فاعليتة حيث إذا تم وجود نظام رقابي فعال ومنظم الذي لايسمح لأي تجاوزات

وتلاعبات تقع خلال نشاطه العادي فمن خلاله يحكم المدقق مسبقا على البنك من خلال نظامه الرقابي فإذا وجد نظام رقابي سليم تنقص المخالفات والعكس صحيح ، وهذا مايثبت صحة الفرضية أيضا.

الفرضية الثالثة

يساهم التدقيق في تقييم نشاط البنك، وذلك من خلال التأكد من صحة وسلامة المعلومات الواردة في السجلات وأنها لا تحتوي على أي خطأ أو مخالفة محتملة، بالإضافة إلى إكتشاف نقاط القوة والضعف في البنك والتي يمكنه من الاعتماد عليها في بناء قراراته، وهذا مايثبت صحة الفرضية كذلك.

فبعد معالجتنا وتحليلنا لمختلف جوانب الموضوع في فصليه الإثنين توصلنا إلى مجموعة من النتائج مع مجموعة من الإقتراحات.

نتائج الدراسة

- التدقيق يعمل على تقييم نشاط البنك من خلال فحص وكشف على مستندات ودفاتر البنك من أجل كشف الأخطاء و المخالفات المصرفية المتوقعة.
- التدقيق يعمل على تحسين وتطوير أنظمة الرقابة الداخلية حيث يعتبر وسيلة للتأكد من عدم وجود انحرافات وكذا كشف الأخطاء في الدفاتر المحاسبية.
- التدقيق يعمل على اختبار مدى إلتزام بالسياسات واللوائح والقوانين الموضوعة من قبل السلطات العمومية أو من خلال سلطته الداخلية.
- يحافظ التدقيق على أصول البنك، ودرجة الالتزام بتنفيذ قراراته.
- يعمل التدقيق على اكتشاف نقاط القوة والضعف في البنك وهو ما يساعده في عملية بناء قراراته المستقبلية.
- ضعف التأهيل العملي للموظفين في البنك .
- عدم القيام بعملية التدقيق في جميع الوكالات.

التوصيات

بناءا على النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة النظرية و التطبيقية ومعرفة دور التدقيق في إكتشاف الأخطاء والمخالفات المصرفية بالصندوق الوطني لتوفير والإحتياط –بنك– نقدم جملة من الإقتراحات التي يمكن الإستفادة منها، ومن أهم الإقترحات ما يلي:

- القيام بدورات تكوينية للموظفين للتقليل من إرتكابهم للأخطاء والمخالفات والمقصود هنا الاخطاء غير العمدية.
- ضرورة الاهتمام بالتوصيات والإقترحات المدرجة ضمن التقرير النهائي.
- يجب للمدقق القيام بدورات تكوينية في التدقيق البنكي.
- ضرورة استخدام المدقيقين لتكنولوجيا لتسهيل عملية التدقيق
- وجوب القيام بعملية التدقيق لكافة الوكالات.

أفاق الدراسة

و في ختام البحث نقترح بعض المواضيع التي يمكن معالجتها مستقبلا لإكمال البحث على سبيل المثال ومنها :

- دور التدقيق في تحسين خدمات البنك.
- دور التدقيق في تصحيح الأخطاء والغش في البنوك التجارية.
- وظيفة التدقيق في الحد من التلاعبات والمخالفات في المصارف.

المراجع

المراجع باللغة العربية :

الكتب

- هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن،2000 م
- خالد أمين عبد الله ، **التدقيق و المراقبة في البنوك** ، دار وائل للنشر،عمان ، الأردن ، 1998م.
- مُحَمَّد سمير الصبان ، مُحَمَّد عبد الله عبد العظيم هلال ، **الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2000م .
- صديقي مسعود ، أحمد نقار، **المراجعة الداخلية** ، مطبعة مزوار، الجزائر ، 2010 م.
- يوسف محمود جربوع ، **مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق** ، مؤسسة الوراق ، عمان ، 2000 م.
- خالد أمين عبد الله ، **علم تدقيق الحسابات الناحية النظرية والعملية** ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان،الأردن ، 2004م .
- خالد راغب الخطيب ، خليل محمود الرفاعي ، **الأصول العلمية والعملية لتدقيق الحسابات** ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ، عمان ا،لأردن ، 2009م.
- عبد الفتاح مُحَمَّد الصحن، وآخرون، أصول المراجعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000/99م .
- أمين السيد أحمد لطفي ، **المراجعة بين النظرية والتطبيق** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2006 م
- أحمد حلمي جمعة، **المدخل إلى التدقيق والتأكيد**، ط1 ، دار الصفا، الأردن، 2012 ، ص51.
- نصر صالح مُحَمَّد، **نظرية المراجعة**،الدار الجامعية، ليبيا، 2011 م .
- يوسف محمود جربوع، **مراجعة الحسابات بين الظرفية و التطبيق**، مؤسسات الوراق، عمان، 2000 م
- مُحَمَّد التهامي طواهر ، مسعود صديقي ، **المراجعة وتدقيق الحسابات** ، الديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2003 م
- سليمان مُحَمَّد مصطفى ، **الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات** ، الدار الجامعية ، مصر ، 2014.
- مُحَمَّد سمير الصبان ، عبد الله هلال ، **الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، 1998.
- **غسان فلاح المطارنة ، تدقيق الحسابات المعاصر** ، دار المسيرة ، عمان ،الأردن، 2005 م.
- خالد راغب الخطيب وآخرون ، **دراسة متقدمة في التدقيق الحسابات** ، دار كنوز المعرفة ، عمان ، 2009 .

- حازم هاشم الآلوسي ، **الطريق إلى علم المراجعة والتدقيق – المراجعة نظريا** ، دار الكتب الوطنية ، ليبيا ، 2003 م.

- عبد الفتاح الصحن ، **تصحيح الأخطاء – أصول المراجعة الداخلية والخارجية** ، مؤسسة شباب الجامعة للنشر ، جامعة الإسكندرية ، 1989م .

- سمير كامل مُحَمَّد ، **أساسيات المراجعة في ظل بيئة نظم التشغيل** ، دار الجامعية الجديدة للنشر ، 1999 .

- أحمد حلمي جمعه ،**تدقيق البنوك والأدوات المالية المشتقة** ، جامعة الزيتونة، الأردنية.

- خالد أمين عبد الله، **التدقيق والرقابة في البنوك**، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 1998م.

- سامي مُحَمَّد الوديان ، **تدقيق الحسابات**، مكتبة المجتمع العربي ، عمان ،الأردن، 2010م .

- رأفت سلامة محمود ، يوسف أحمد ، **علم التدقيق الحسابات العلمية**، دار المسيرة للنشر ، عمان ،الأردن، 2011 م.

[1] مُحَمَّد عباس حجازي ، **مسؤولية المراجع عن الأخطاء – المراجعة وأصولها العلمية والممارسة الميدانية** – ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، 1982 م. .

مذكرات:

- توفيق زرمان، **فاعلية إستعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة** ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية ، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير،جامعة منتوري قسنطينة ، الجزائر، 2005م /2006م .

محاضرات:

– زبيدي البشير ،محاضرات في مقياس التدقيق البنكي ، تخصص إقتصاد نقدي وبنكي ، قسم العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي ، 2018/2017.

الجرائد الرسمية:

الجريدة الرسمية عدد 26 الصادرة في 1964/08/25.

المراسيم والقوانين:

المادة 07 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

المادة 08 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

لمادة 10 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

المادة 11 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

المادة 12 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

المادة 13 من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

المادة 14من نظام 02-03 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

الجرائد:

زايدي أفتيس ، كناب بنك يوقع إتفاقية لمنح قروض إنشاء مؤسسات مصغرة بالشراكة مع بنوك خاصة ومؤسسات ناشطة في مجال الإستثمار ، جريدة النهار ، العدد 5101 ، 29 ماي 2005

مواقع الأنترنت :

- **www.cnepbank.dz**

الملاحق

ANALYSE DES ECARTS NEGATIFS (BIENS TRANSFERES)

CNEP - Banque
Direction du Réseau [redacted]

Modèle N° 3
Etat des écarts Positifs / Désignation / Valeur
Par Réseaux et Agences Arrêté 31/12/2017

N	CODE AB/RRE	DESIGNATION	VALEUR	OBS

N.B : n désomplir les écarts positifs non valables

المحاسبة العمومية - الفروقات السالبة الناتجة عن الجرد

Annexe XVII
A la note de procedure n°1/2003 du 19/01/2003

Inventaire arrete au: 31/12/2017

ÉTAT DETAILLE DES ECARTS NEGATIFS PAR STRUCTURE

(BIENS AFFECTES)

CNP Banque /CAM

Resar :
Structure :
Agence :

Code Barre	Designation	Compte	Localisation	Date acqui	Valeur	Observation

NEANT

الملحق -3- جدول يوضح الفوارق السالبة لكل حساب

CNEP - Banque
Direction du Réseau [redacted]

Modèle N° 2
Etat des écarts négatifs / Article / Compte et Valeur
Par Réseaux et Agences de l'Exercice 2017

Code Réseau Agence	420-200		420-212		420-214		420-215		420-540		421-110	
	Nbr Art	Valeur	Nbr Art	Valeur	Nbr Art	Valeur	Nbr Art	Valeur	Nbr Art	Valeur	Nbr Art	Valeur
TOTAL												

NEANT

Le Directeur de Réseau

الملحق -4- الفوارق السالبة للمعطيات الجرد

Annexe XVII
A la note de procédure n°1/2003 du 19/01/2003

Inventaire arrêté au: 31/12/2017

ÉTAT DETAILLE DES ECARTS NEGATIFS PAR STRUCTURE

(BIENS AFFECTES)

Banque /DAM

: [redacted]
re : [redacted]
: [redacted]

e Barre	Designation	Compte	Localisation	Date acqui	Valeur	Observation

NEANT

FROM :IDTEL IDCINE FAX NO. :0321077530 May. 10 2010 12:12PM P2

الملحق -4- جدول بين اغلاق عمليات الجرد

CNEP - Banque
Direction du Réseau.[redacted]

Modèle N° 5
Procès Verbal Global (Réseau Agence) de clôture des Travaux d'Inventaire Arrêté au 31/12/2017

Nous membres de la commission Régionale de supervision et de contrôle, avons procédé à la clôture Des travaux d'inventaire du patrimoine du réscau et agences de rattachement arrête au **31/12/2017** Ayant relevé ce qui suit :

Articles Immowin		Articles Manuel	Articles Laser	Ecart A et B	Ecart Négatifs		Ecart Positifs
Nbre Articles	Valeur	Nbre Articles	Nbre Articles	Nbre Articles	Nbre Articles	Valeur	Nbre Articles
326	2.449837,55	312	326	14	—	—	neant

Explication des écarts :

L'écart entre A et B représente terrains-bat-logts-aai-a/aai-a inst compl-façades-clim centrale étanchéité.....
Etat d'inventaire Immowin arrêté au **31/12/2017**

* Inventaire Immowin...326... Articles
* Inventaire Laser finalisé.326.Articles

- Ecarts négatifs ..—..... articles
- Ecarts positifs...**neant**..... Articles

Explication des écarts :

Ecarts justifiés (PV des autorités et déclarations de vol) = ...—.....Articles
Articles disparus.....—.....
Articles détruits .....neant.....
D'autres cas d'écarts (à préciser)...néant

Commentaire :

1- Le déroulement de l'opération d'inventaire (les problèmes rencontrés durant l'opération, les délais, Les situations difficiles).
2- Proposition de traitement des écarts.
3- Les recommandations et les suggestions afin de faciliter, d'améliorer et de moderniser les prochaines Opérations d'inventaire

Signature de membres de la commission régionale
De supervision et de contrôle

الملحق -6- محضر عمليات الجرد بين الدائنين (1) و(2)

CNEP - Banque
Direction du Réseau [redacted]

Modèle N° 4
Procès Verbal de Clôture des Travaux d'Inventaire
« Agence et Siège Réseau »

Nous membres de la commission Régionale de contrôle et de supervision, avons procédé à la clôture Des travaux d'inventaire du patrimoine arrêté au 31/12/2017 de l'agence Didouche-I
Qui se présente comme suit :

A- La commission d'inventaire manuel (A) a recensé 312 Articles
B- La commission laser a recensé 326 articles
C- L'écart entre A et B est de 14 articles

Explication des écarts :

L'écart entre A et B représente AAI - BAT - Installation Complémentaire
D- Etat d'inventaire Immowin arrêté au 31/12/2017

* Inventaire Immowin 326 Articles
* Inventaire Laser finalisé 326 articles
- Ecarts négatifs ..... articles
- Ecarts positifs..... Articles

Explication des écarts :

Ecarts justifiés (PV des autorités et déclarations de vol) = ...Articles
Articles disparus.....
Articles détruits .....
D'autres cas d'écarts (à préciser).....

Explication des écarts positifs :

1-.....
2- .....
3-.....

Signature de membres de la commission régionale
De supervision et de contrôle

الملحق -7- محضر بين اغلاق عمليات الجرد

CNEP - Banque
Direction du Réseau [redacted]

Modèle N° 5
Procès Verbal Global (Réseau Agence) de clôture des
Travaux d'Inventaire Arrêté au 31/12/2017

Nous membres de la commission Régionale de supervision et de contrôle, avons procédé à la clôture Des travaux d'inventaire du patrimoine du réseau et agences de rattachement arrêté au 31/12/2017
Ayant relevé ce qui suit :

Articles Immowin		Articles Manuel	Articles Laser	Ecart A et B	Ecart Négatifs		Ecart Positifs
Nbre Articles	Valeur	Nbre Articles	Nbre Articles	Nbre Articles	Nbre Articles	Valeur	Nbre Articles
326	20.449837,55	312	326	14	—	—	néant

Explication des écarts :

L'écart entre A et B représente terrains-bat-logts-aai-a/aai-a inst compl-facades-clim centrale etanchéite.....
Etat d'inventaire Immowin arrêté au 31/12/2017

* Inventaire Immowin: 326 Articles
* Inventaire Laser finalisé 326 Articles

- Ecarts négatifs ..... articles
- Ecarts positifs...néant..... Articles

Explication des écarts :

Ecarts justifiés (PV des autorités et déclarations de vol) = ...Articles
Articles disparus.....
Articles détruits .....néant.....
D'autres cas d'écarts (à préciser)...néant

Commentaire :

1- Le déroulement de l'opération d'inventaire (les problèmes rencontrés durant l'opération, les délais, Les situations difficiles).
2- Proposition de traitement des écarts.
3- Les recommandations et les suggestions afin de faciliter, d'améliorer et de moderniser les prochaines Opérations d'inventaire

Signature de membres de la commission régionale
De supervision et de contrôle

FROM :HOTEL HOCINE FAX NO. :031677538 May. 19 2018 12:15PM P1

الملحق -6- المقاربة البنكية لحساب الخزينة

Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance

CNEP BANQUE

ETAT DE RAPPROCHEMENT

Réseau	GHARDAIA
Agence	[redacted]
Code agence	[redacted]
N° Compte	[redacted]

Arrêté au :	30/04/2018	
Compte	- 120100	TRESOR ÉPARGNE

Solde chez l' agence : *Débiteur* 543 2529

Opérations			Débit	Crédit
Date	Référence	Objet		
30/04/2018	VIR	AVIS CREDIT F/COMPTE CLIENT COMPTABILISE LE 03/04/2018	213 241,56	201 809,67
30/04/2018	VIR	AVIS CREDIT F/COMPTE CLIENT COMPTABILISE LE 03/04/2018	1 297 200,00	
Total :			1 510 441,56	201 809,67
Solde d'équilibre :		*Débiteur*	1 851 884,46	

Solde chez le partenaire Au: 30/04/2018 *Créditeur* 16 655 39,97

Opérations			Débit	Crédit
Date	Référence	Objet		
12/03/2018	7604407	VIREMENT A DT PAR CHQ N°7604407	5 500 000,00	
03/04/2018	7604410	ENT ENTRETIEN ABIDI NOURA PAR CHQ N°7604410	53 550,00	
17/04/2018	7604413	VIREMENT A DT PAR CHQ N°7604413	6 000 000,00	
30/04/2018	7604414	REVELEMENT R.C PAR CHQ N°7604414 CNRC ELOUED	9 152,00	
30/04/2018	7604415	REVELEMENT R.C PAR CHQ N°7604415 RCD MOSABA ELOUED	4 000,00	
30/04/2018	7604417	LIQUDATION FRAIS DE JESTICE ABID KAOUTAR	30 040,00	
30/04/2018	7604418	REGLT COTISATION CNAS PAR CHQ N°7604418	407 011,11	
30/04/2018	7604419	VIREMENT A DT PAR CHQ N°7604419	2 800 000,00	
Total :			14 803 755,11	0,00
Solde d'équilibre :		*Créditeur*	1 851 884,86	

(2 opérationschez l'agence) (8 opérations chez le partenaire)

Etat le rapprochement du compte N° 120100 TRÉSOR ÉPARGNE de l'agence 560 : EL OUED

Le Responsable de la comptabilité

Le Directeur d'Agence
Visa Contrôle

Le Chef du Département Comptabilité
Visa Contrôle

May. 19 2018 12:17PM P3
FAX NO. :0316775538
FROM :HOTEL HUCINE

Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance

الحدحق - ج - المغاربة الذكية لحساب البريد الجاري

ETAT DE RAPPROCHEMENT

Réseau	GHARDAIA
Agence	[redacted]
Code agence	[redacted]
N° compte	[redacted]

Arrêté au: 30/04/2018

Compte - 119400 COMPTE CHEQUES POSTAUX

Sld chez l' agence : *Débiteur* 7 185.6[illegible]

Opérations			Débit	Crédit
Date	Référence	Objet		
5/1/2017	PREL	COMPTE CLIENT CLOTUREE PRELE NON COMPTABILISEE	5 8[illegible]11	
7/0/2018	VURG	VREMENT CCP	1 3[illegible]00	
5/0/2018	PREL	PREL CCP	7 1[illegible]39	
3/0/2018	VURG	VREMENT CCP	7 0[illegible]00	
1/0/2018	VURG	VREMENT CCP	1 1[illegible]97	
1/0/2018	VURG	VREMENT CCP	21 7[illegible]00	
1/0/2018	VURG	VREMENT CCP	14 0[illegible]00	
9/0/2018	VURG	VREMENT CCP	2 3[illegible]30	
0/0/2018	VURG	VREMENT CCP	3 6[illegible]66	
0/0/2018	VURG	VREMENT CCP	5 2[illegible]00	
0/0/2018	VURG	VREMENT CCP	23 0[illegible]00	
0/0/2018	VO	VREMENT CCP	[illegible]3,77	
0/0/2018	VO	VREMENT CCP	[illegible]0,46	
0/0/2018	VO	VREMENT CCP	1 [illegible]7,97	
0/0/2018	VO	VREMENT CCP	1 [illegible]4,81	
0/0/2018	VO	VREMENT CCP	1 [illegible]0,49	
0/0/2018	VO	VREMENT CCP	1 [illegible]9,45	

Solde chez le partenaire Au: 30/04/218 *Créditeur* 4 526 336,05

Opérations			Débit	Crédit
Date	Référence	Objet		
30/04/2018	3259419	VIEMENT DE FONDS COMPTE CCP CENTRAL ADT	4 200 000,00	

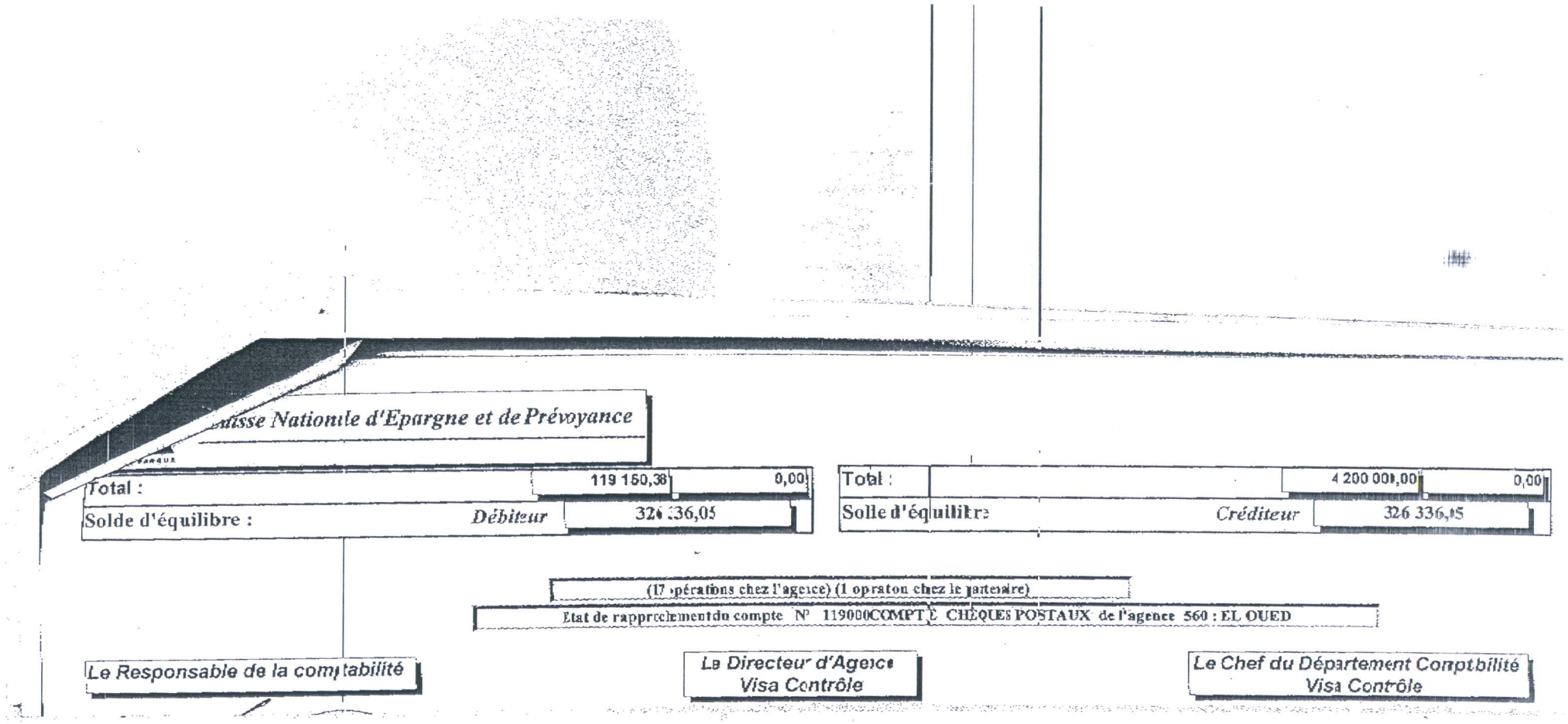

...aisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance

Total :		119 150,38	0,00	Total :	4 200 000,00	0,00
Solde d'équilibre :	*Débiteur*	326 336,05		Solde d'équilibre	*Créditeur*	326 336,05

(17 opérations chez l'agence) (1 opration chez le partenaire)

Etat de rapprochement du compte N° 119000COMPTE CHEQUES POSTAUX de l'agence 560 : EL OUED

Le Responsable de la comptabilité

Le Directeur d'Agence
Visa Contrôle

Le Chef du Département Comptbilité
Visa Contrôle

نموذج السحب والإيداع

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط

Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance

CNEP Banque

الملحق رقم - 2 -

VERSEMENT D'ESPECES

NOM DU BENEFICIAIRE

NOM DE L'AGENCE QUI TIENT LE COMPTE

numéro de compte

agence de versement (si différente de l'agence qui tient le compte)

nom du déposant (si différent du bénéficiaire)

numéro	unité	montant	DA
	x 1000 =		
	x 500 =		
	x 200 =		
	x 100 =		
	x 50 =		
	x 20 =		
	x 10 =		
	x 5 =		
	x 2 =		
	x 1 =		
	autres pièces		
			DA

signature du caissier,

date et signature du déposant,

N° 2417294

imp. c.e.p.a - El-Achour

DEMANDE DE RETRAIT

الصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط

Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance

CNEP Banque

Agence: Code

Nom et Prénom du Titulaire

Signature du guichetier

Nom et Prénom du mandataire

Signature du chargé de validation

N° de compte :

Ancien avoir (DA):

Signature du caissier

Montant en chiffres (DA):

En lettres :

Le client

Le / /

Pièce d'identité (CNI , PC, CMI) N°

Délivré(e) le / / à